الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السبعون
الملحق رقم ٣٥

A/70/35

تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٥

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN-0255-2086

[٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥]

المحتويات

الفصل		الصفحة
	كتاب الإحالة	٤
الأول -	مقدمة	٥
الثاني -	ولاية اللجنة	٨
الثالث -	تنظيم الأعمال	٩
	ألف - عضوية اللجنة وأعضاء المكتب	٩
	باء - المشاركة في أعمال اللجنة	٩
الرابع -	استعراض الحالة المتعلقة بقضية فلسطين	١٠
الخامس -	الإجراءات التي اتخذتها اللجنة	٢٣
	ألف - الإجراءات المتخذة وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠/٦٩	٢٣
	باء - الإجراءات التي اتخذتها اللجنة وشعبة حقوق الفلسطينيين وفقا لقرارَي الجمعية العامة ٢٠/٦٩ و ٢١/٦٩	٢٣
السادس -	الإجراءات التي اتخذتها إدارة شؤون الإعلام وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢/٦٩	٢٩
السابع -	استنتاجات اللجنة وتوصياتها	٣١
المرفق -	التكاليف الاقتصادية التي يتكبدها الشعب الفلسطيني بسبب الاحتلال الإسرائيلي	٣٧

كتاب الإحالة

[٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥]

السيد الأمين العام،

يشرفني أن أرفق طيه تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف لتقديمه إلى الجمعية العامة عملا بالفقرة ٢ من قرارها ٢٠/٦٩ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

ويغطي التقرير الفترة الممتدة من ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.

(توقيع) فودي سيك
رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب
الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

سعادة السيد بان كي - مون
الأمين العام للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

مقدمة

١ - من بين التطورات التي اتسمت بها الفترة المشمولة بالتقرير كانت الجهود التي يبذلها كل من الأمم المتحدة والمجتمع الدولي من أجل دعم إعادة إعمار قطاع غزة في أعقاب العمليات العسكرية الإسرائيلية التي نُفذت في صيف عام ٢٠١٤ والتي أسفرت عن دمار واسع النطاق وخسائر مادية وبشرية؛ وقيام دولة فلسطين بتقديم وثائق للانضمام إلى عدد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية، بما في ذلك نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية؛ وتنظيم الانتخابات البرلمانية الإسرائيلية في ١٧ آذار/مارس وما أعقب ذلك من تشكيل حكومة من اليمين برئاسة بنيامين نتانياهو؛ واستمرار تدهور الوضع الأمني في الضفة الغربية والقدس الشرقية، بما في ذلك تزايد أعمال العنف والإرهاب التي يقوم بها المستوطنون ضد المدنيين الفلسطينيين؛ والمساعي الرامية إلى مشاركة أقوى من المجتمع الدولي الأوسع نطاقا في مفاوضات السلام.

٢ - وبعد مرور أكثر من عام على الحرب على غزة في صيف عام ٢٠١٤، لا تزال الحالة في قطاع غزة بالغة الخطورة. ونظرا لما تفرضه إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، من حصار وقيود مشددة على استيراد المواد إلى غزة، وكذلك نظرا لعدم وفاء جهات مانحة بتبرعاتها المعلنة، فإن الجهود الفلسطينية والدولية الرامية إلى معالجة الحالة الإنسانية وإعادة بناء الحياة والمساكن وسبل المعيشة لعشرات الآلاف من المتضررين من العنف اتسمت بالبطء. وحتى آب/أغسطس ٢٠١٥، لم يكن قد أعيد بناء منزل واحد من المنازل المدمرة في غزة، ولا يزال فلسطينيون يتجاوز عددهم ١٠٠ ٠٠٠ شخص مشردين، حيث اضطروا للإقامة بصورة مؤقتة مع أسر أخرى أو في حطام بيوتهم المهدمة.

٣ - وواصلت قوات الاحتلال الإسرائيلية شن غارات عسكرية وعمليات توغل متكررة في الضفة الغربية، مما أسفر عن قتل وجرح فلسطينيين، بمن فيهم الأطفال. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير جرى اعتقال الآلاف من الفلسطينيين، من بينهم نساء وأطفال، وذلك بالإضافة إلى أكثر من ٥ ٠٠٠ فلسطيني لا يزالون رهن السجون أو في مراكز الاحتجاز الإسرائيلية، حيث يوجد الكثير منهم رهن الاحتجاز الإداري. وواصلت القوات الإسرائيلية استخدام القوة المفرطة في التعامل مع المدنيين الفلسطينيين العزّل أثناء مظاهرات الاحتجاج على الاحتلال الذي طال أمده لأرضهم. واستمرت إسرائيل في توسيع مستوطناتها غير القانونية في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، ووافقت على خطط لبناء الآلاف من

وحدات الاستيطان الجديدة. وبعد مرور إحدى عشرة سنة على صدور فتوى محكمة العدل الدولية في عام ٢٠٠٤، لا يزال تشييد جدار الفصل ونظامه المرتبط به مستمرا، مما يتسبب في تجزئة الأرض والمجتمعات المحلية الفلسطينية، وإعاقة التنقل والعبور، وزيادة عزلة القدس الشرقية، والإضرار بشدة بالأحوال الاجتماعية – الاقتصادية للشعب الفلسطيني. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظلت الحالة في القدس الشرقية المحتلة تبعث على الجزع، مع تزايد أعداد عمليات الاقتحام التي يقوم بها المتطرفون الإسرائيليون في حرم المسجد الأقصى وكذلك أعمال التحريض والاستفزاز، فضلا عن استمرار أعمال مصادرة الأراضي، والقيام بأعمال الحفر بالقرب من الأماكن المقدسة، وهدم المنازل، وإلغاء بطاقات إقامة السكان الفلسطينيين وطردهم من بيوتهم.

٤ – وتواصلت جهود بناء الدولة والمؤسسات الفلسطينية ولكنها تعثرت بسبب القيود والعقبات التي تفرضها إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، مما أدى إلى استمرار عرقلة حرية حركة الأشخاص والسلع والنشاط الاقتصادي، وإعاقة تحقيق التنمية والنمو بشكل مطرد. وبعد أن أودعت دولة فلسطين صكوك انضمامها إلى عدد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية، بما في ذلك نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، الذي انضمت إليه فلسطين في الأسبوع التالي، حجبت إسرائيل إيرادات الضرائب التي تحصلها بالنيابة عن الشعب الفلسطيني وفقا لبروتوكول باريس لعام ١٩٩٤، مما أدى لتعميق الأزمة المالية للحكومة الفلسطينية، و لم تفرج عنها إلا عقب الانتخابات الإسرائيلية بعد ضغط دولي مكثف. وفي ٢٥ حزيران/يونيه، قدمت دولة فلسطين ملفا إلى المحكمة الجنائية الدولية يتضمن تفاصيل عن جرائم حرب محتملة في غزة وبناء المستوطنات في الضفة الغربية والقدس الشرقية.

٥ – وفي أعقاب قيام إسرائيل بتعليق محادثات السلام التي تتم عن طريق وساطة الولايات المتحدة في نيسان/أبريل ٢٠١٤، والحرب على غزة التي جرت بعد ذلك في تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠١٤، شرعت الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية في جهود تهدف إلى تعبئة دعم دولي أوسع نطاقا وأكثر موضوعية لعملية السلام. وشملت تلك الجهود تقديم مقترحات إلى مجلس الأمن بتحمل مسؤولياته ومضاعفة الجهود الرامية إلى إنفاذ قراراته المتعلقة بقضية فلسطين، فضلا عن حشد دعم الجهات المعنية والمنظمات على الصعيد الإقليمي من أجل كسر الجمود وحلقة العنف والمساعدة على تهيئة بيئة مواتية للسلام. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعترف كل من سانت لوسيا والسويد والكرسي الرسولي

رسميا بدولة فلسطين، وصوت عدد من البرلمانات الأوروبية أيضا مؤيدا لقرارات غير ملزمة تدعو الحكومات إلى القيام بذلك.

٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت أنشطة اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ومكتبها توجيه انتباه المجتمع الدولي إلى المسائل العاجلة، مثل الحالة الإنسانية القاسية وإعادة إعمار قطاع غزة، والجهود الدولية الرامية إلى تنشيط المفاوضات، والحاجة إلى التصدي لأنشطة الاستيطان الإسرائيلية المستمرة في الضفة الغربية والقدس الشرقية المحتلتين، بهدف حشد دعم واسع النطاق لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، بما في ذلك حقه في تقرير المصير والاستقلال، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، والأحكام والمطالبات التي وردت في العديد من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. وقامت اللجنة برصد الحالة والتطورات السياسية على الأرض، ونفذت برنامجها لعقد اجتماعات ومؤتمرات دولية، وأجرت مشاورات مع ممثلي الحكومات والبرلمانات الوطنية والمنظمات البرلمانية الدولية، وكذلك مع المجتمع المدني. وواصلت اللجنة تأكيد موقف الأمم المتحدة بأنه لن يتسنى التوصل إلى تسوية عادلة ودائمة لقضية فلسطين إلا بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي الذي بدأ في عام ١٩٦٧، وتحقيق الاستقلال التام لدولة فلسطين على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧، وعاصمتها القدس الشرقية، والتوصل إلى حل عادل ومتفق عليه لقضية اللاجئين الفلسطينيين على أساس قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣)، كما واصلت الدعوة لذلك الموقف.

٧ - وحتى نهاية عام ٢٠١٤، واصلت اللجنة تنظيم سلسلة من المناسبات في إطار السنة الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني. وركز اجتماع دولي للبرلمانيين نظمته اللجنة في مقر الأمم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر على دورهم في ضمان احترام القانون الدولي. وهدف مؤتمر دولي نظمته اللجنة في كانون الأول/ديسمبر في إشبيلية، بإسبانيا، إلى تحسين فهم الدور الذي تضطلع به الحكومات المحلية ومنظمات المجتمع المدني في الكفاح من أجل إعمال الحقوق الفلسطينية. وركزت حلقة دراسية بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني عقدت في فيينا في آذار/مارس ٢٠١٥ على الجوانب الرئيسية لإعادة إعمار غزة. وعقدت اللجنة اجتماع مائدة مستديرة في أيار/مايو في لاهاي، بهولندا، بشأن الجوانب القانونية لقضية فلسطين، أعقبه عقد اجتماع دولي في موسكو، في تموز/يوليه، لدعم السلام الإسرائيلي - الفلسطيني. وركز اجتماع دولي عقد في بروكسل في أيلول/سبتمبر، ونظم بالتعاون مع جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي، على مسألة المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية والقدس الشرقية بوصفها عقبة أمام السلام.

الفصل الثاني

ولاية اللجنة

٨ - أنشأت الجمعية العامة اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بموجب قرارها ٣٣٧٦ (د-٣٠) المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، وأناطت بها مهمة التوصية ببرنامج يرمي إلى تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف التي اعترفت بها الجمعية العامة في قرارها ٣٢٣٦ (د-٢٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات على الموقع الشبكي الذي تتعهده شعبة حقوق الفلسطينيين التابعة للأمانة العامة، وهو متاح على العنوان التالي: http://unispal.un.org/unispal.nsf/com.htm.

٩ - وفي ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، جددت الجمعية العامة ولاية اللجنة (القرار ٢٠/٦٩)، وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل تزويد شعبة حقوق الفلسطينيين بالموارد اللازمة لتنفيذ برنامج عملها (القرار ٢١/٦٩)، وطلبت مواصلة البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة بشأن قضية فلسطين (القرار ٢٢/٦٩). واتخذت الجمعية أيضا القرار ٢٣/٦٩، المعنون ”تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية“.

الفصل الثالث

تنظيم الأعمال

ألف - عضوية اللجنة وأعضاء المكتب

١٠ - تتألف اللجنة من الدول الأعضاء التالية أسماؤها أفغانستان، إكوادور، إندونيسيا، أوكرانيا، باكستان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، تونس، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، السنغال، سيراليون، غيانا، غينيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قبرص، كوبا، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، ناميبيا، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند.

١١ - والدول التي تتمتع بمركز المراقب في جلسات اللجنة هي: الأردن، الإمارات العربية المتحدة، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، سري لانكا، الصين، العراق، فييت نام، قطر، الكويت، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، النيجر، اليمن، وكذلك دولة فلسطين، والاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة التعاون الإسلامي.

١٢ - وفي الجلسة ٣٦٨ المعقودة في ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٥، أعادت اللجنة انتخاب فودي سيك (السنغال) رئيسا، وظاهر تنين (أفغانستان)، ورودولفو رييس رودريغيز (كوبا)، وديسرا بيركايا (إندونيسيا)، وويلفريد إمفولا (ناميبيا)، وماريا روبياليس دي تشامورو (نيكاراغوا) نوَّابًا للرئيس، وكريستوفر غريما (مالطة) مقررًا.

باء - المشاركة في أعمال اللجنة

١٣ - على غرار السنوات السابقة، أكدت اللجنة مجددا أن باب المشاركة في أعمالها مفتوح أمام جميع من يرغب في ذلك من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمراقبين لديها. ووفقا للممارسة المتبعة، شاركت دولة فلسطين في أعمال اللجنة بصفة مراقب، وحضرت جميع جلساتها، وقدمت إحاطات وأدلت بملاحظات وعرضت مقترحات لكي ينظر فيها كل من اللجنة ومكتبها.

الفصل الرابع

استعراض الحالة المتعلقة بقضية فلسطين

التطورات السياسية

١٤ - شهدت الفترة المشمولة بالتقرير مضي عدد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قدما على طريق الاعتراف بدولة فلسطين. إذ اعترفت السويد رسميا بدولة فلسطين في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وقامت برلمانات كل من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (١٣ تشرين الأول/أكتوبر)، وإسبانيا (١٨ تشرين الثاني/نوفمبر)، وفرنسا (٢ كانون الأول/ديسمبر)، وأيرلندا (١٠ كانون الأول/ديسمبر)، والبرتغال (١٢ كانون الأول/ديسمبر)، وبلجيكا (٥ شباط/فبراير)، وإيطاليا (٢٧ شباط/فبراير) باتخاذ قرارات غير ملزمة تدعو حكوماتها إلى الاعتراف بدولة فلسطين. كما اعترف الكرسي الرسولي وسانت لوسيا رسميا بدولة فلسطين في ٢٦ حزيران/يونيه و ١٤ أيلول/سبتمبر على التوالي.

١٥ - وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر، عقدت سويسرا، بوصفها الجهة الوديعة لاتفاقيات جنيف، في جنيف، مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة الذي جرى فيه اعتماد إعلان شددت فيه الأطراف المتعاقدة السامية على استمرار انطباق اتفاقية جنيف الرابعة وأهميتها، ودعت السلطة القائمة بالاحتلال إلى أن تحترم الاتفاقية احتراما كاملا في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية.

١٦ - وفي ٣٠ كانون الأول/ديسمبر، فشل مجلس الأمن في اعتماد مشروع قرار (S/2014/916) يدعو إلى إبرام اتفاق بشأن الوضع النهائي وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي بحلول نهاية عام ٢٠١٧، بسبب الافتقار إلى العدد اللازم من الأصوات المؤيدة، وهو تسعة أصوات. وفي اليوم التالي، وقع الرئيس الفلسطيني محمود عباس صكوك الانضمام إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الـ ١٨ التالية: اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة؛ واتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها (''اتفاقية نيويورك'')؛ واتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود؛ واتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي؛ والبروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية (البروتوكول الثاني)؛ والبروتوكول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ بشأن اعتماد شارة مميزة إضافية (البروتوكول الثالث)؛ واتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية؛ واتفاقية منع الجرائم المرتكبة

ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون، والمعاقبة عليها؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ واتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها والبروتوكول الاختياري الملحق بها؛ واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛ واتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية؛ والاتفاق بشأن امتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها؛ ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية؛ والإعلان الصادر وفقا لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية؛ واتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر؛ ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛ واتفاقية الذخائر العنقودية.

١٧ - وفي ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، وردا على توجه الفلسطينيين إلى الانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية، قررت إسرائيل تجميد حوالي ١٢٧ مليون دولار من الإيرادات الضريبية لشهر كانون الأول/ديسمبر حصلتها بالنيابة عن الشعب الفلسطيني بموجب بروتوكول باريس الملحق باتفاقات أوسلو. وعمق التجميد الأزمة المالية الفلسطينية واستمر إلى أن أبرِم اتفاق في ١٧ نيسان/أبريل بين إسرائيل ودولة فلسطين قامت بموجبه إسرائيل بتحويل أكثر من ٤٧٠ مليون دولار كانت حجزتها في السابق إلى فلسطين.

١٨ - وبعد الانتخابات العامة التي جرت في إسرائيل في ١٧ آذار/مارس، استمر رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو في منصبه. وأثار العديد من البيانات المتشددة التي أدلي بها في الأيام الأخيرة من الحملة الانتخابية لرئيس الوزراء شكوكا كبيرة بشأن التزام إسرائيل بحل الدولتين. وتم تنصيب الحكومة الإسرائيلية الجديدة في ١٤ أيار/مايو؛ وتنص مبادؤها التوجيهية على أنها ستسعى إلى تحقيق السلام مع الفلسطينيين وجميع جيرانها، مع الحفاظ على المصالح الأمنية والتاريخية والوطنية لإسرائيل. وفي الأشهر التي تلت ذلك، أكد رئيس الوزراء نتنياهو من جديد التزامه بفكرة حل دولتين مستدام.

١٩ - وبعد الانتخابات العامة، نفذت إسرائيل تدابير ترمي إلى التخفيف من القيود المفروضة على الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، ولا سيما خلال شهر رمضان المعظّم لدى المسلمين، وإن ألغي بعضها على ما يبدو ردا على إطلاق صواريخ من غزة. وفي تموز/يوليه، قررت الحكومة الإسرائيلية منح ٨ ٠٠٠ تصريح عمل جديد إضافي لفلسطينيين من الضفة الغربية، مما رفع عدد التصاريح الصادرة للعمل في إسرائيل إلى رقم قياسي جديد بلغ حوالي ٦٠ ٠٠٠ تصريح.

٢٠ - وفي ١٠ أيلول/سبتمبر، اتخذت الجمعية العامة القرار ٣٢٠/٦٩ الذي قررت فيه أن تُرفع في المقر وفي مكاتب الأمم المتحدة أعلامُ الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة التي

لها صفة المراقب وتقيم بعثات مراقبة دائمة في المقر بعدَ أعلام الدول الأعضاء في المنظمة. وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر، رُفع علم فلسطين في مقر الأمم المتحدة بحضور الرئيس محمود عباس.

إعادة إعمار غزة

٢١ - في المؤتمر المعنون مؤتمر القاهرة الدولي حول فلسطين: إعمار غزة، الذي عُقد بالقاهرة، مصر، في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر، واشتركت في تنظيمه مصر والنرويج وركز على إعادة إعمار غزة، تعهد حوالي ٥٠ من البلدان المانحة بالتبرع بمبلغ ٥,٤ بلايين دولار من أموال الإغاثة للأرض الفلسطينية المحتلة، منه مبلغ ٣,٥ بلايين دولار (يشمل التزامات جديدة قيمتها ٢,٥ بليون دولار) تم التعهد به لغزة. ولا تمثل هذه الأموال المتعهد بها لغزة سوى ٦٣ في المائة من تكلفة إعادة الإعمار، وبالتالي فهي أقل من الأموال اللازمة لإعادة غزة إلى الحالة التي كانت عليها قبل العملية العسكرية الإسرائيلية، عندما كانت الظروف الاجتماعية - الاقتصادية بالفعل الأسوأ منذ عام ١٩٦٧.

٢٢ - وبدأ ببطء عمل آلية إعادة إعمار غزة، وهي الاتفاق المؤقت الذي تم التوصل إليه بين إسرائيل ودولة فلسطين بوساطة الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ بهدف تمكين القيام بأعمال البناء وإعادة الإعمار على النطاق الواسع المطلوب في قطاع غزة، حيث عرقل عملها تأخر في صرف الأموال المقدمة من الجهات المانحة، ولكن ازدادت وتيرة تشغيلها في الربع الأول من عام ٢٠١٥.

٢٣ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، توصلت إسرائيل وفلسطين إلى اتفاق بشأن ''فرع الإسكان'' من آلية إعادة إعمار غزة، وهو آلية جديدة للسماح للفلسطينيين في غزة بالحصول على مواد البناء اللازمة لإعادة بناء المنازل المدمرة بالكامل ومن أجل أعمال التشييد الجديدة. وحتى ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٥، قام ما مجموعه ٤٣١ ٨٩ أسرة، من بين ٠٦٣ ١٠٠ أسرة متضررة، بشراء المواد الضرورية لإصلاح منازلها في إطار فرع الآلية المعني بالإيواء. وفي إطار فرع الآلية المعني بالإسكان، وبحلول نهاية آب/أغسطس، رُخص لبناء أكثر من ٦٠٠ ٢ وحدة سكنية؛ وتم شراء مواد البناء المطلوبة لأكثر من ٢٠٠ ١ وحدة منها، وبدأت في العديد من الحالات إعادة بنائها.

٢٤ - ووفقا لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بحلول أيار/مايو، كان ٢٠ في المائة من سكان غزة، أو ٠٠٠ ٣٦٠ شخص، يحتاجون إلى علاج حالات تتعلق بالصحة العقلية، كما أن ٠٠٠ ٤٠٠ طفل كانوا بحاجة إلى الدعم النفسي - الاجتماعي المباشر. وعلاوة على ذلك، أفاد الأونكتاد في تقريره السنوي أن الحصار الإسرائيلي وثلاث حروب كبرى

والآثار الاجتماعية والصحية والأمنية للكثافة السكانية المرتفعة والاكتظاظ تهدد بجعل غزة مكانا غير صالح لأن يسكنه البشر بحلول عام ٢٠٢٠، عندما يتوقع أن يرتفع عدد السكان إلى ٢,١ مليون نسمة.

٢٥ - وكان هناك عدد من الإنجازات الهامة الأخرى التي تحققت منذ انتهاء الأعمال العدائية في آب/أغسطس ٢٠١٤. فعلى وجه الخصوص، غادر آخر الأشخاص المشردين داخليا مراكز الأمم المتحدة للإيواء الجماعي في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وإضافة إلى ذلك، وحتى ١٠ آب/أغسطس، أزال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٠٠٠ ٤١٤ طن من الأنقاض من مجموع يقدر بنحو مليوني طن، وقام كل من الحكومة والقطاع الخاص بإزالة كمية مماثلة. ووفقا لدائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، تم منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إجراء ٥٩٢ تقييما لمخاطر مخلفات الحرب من المتفجرات شملت ١ ٤٨٠ مسكنا. ومن مجموع مقدر بـ ٠٠٠ ٧ عنصر من المتفجرات من مخلفات الحرب بعد نزاع عام ٢٠١٤، تم تطهير حوالي الثلث سواء مباشرة أو تحت إشراف دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام.

بناء الدولة الفلسطينية

٢٦ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمرت الجهود المبذولة لبناء الدولة الفلسطينية، وذلك بدعم من المجتمع الدولي. إذ عقد الاجتماع الأول لمجلس وزراء حكومة الوفاق الوطني في غزة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وأجرى رئيس الوزراء الفلسطيني الحمد الله زيارته الثانية إلى غزة في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٥؛ وفي ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥، سافر وفد من الوزراء الفلسطينيين إلى غزة من أجل بدء عملية لإعادة إدماج موظفي القطاع العام. وفي ١٧ حزيران/يونيه، قدمت حكومة الوفاق الوطني الفلسطينية، التي أنشئت في ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤، استقالتها بعدما قال الرئيس محمود عباس إنها لا تستطيع أن تعمل في قطاع غزة. وفي ٢٢ حزيران/يونيه، قررت اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية إنشاء لجنة للتشاور مع جميع الفصائل الفلسطينية لتشكيل حكومة وحدة وطنية. وفي ٣١ تموز/يوليه، أجري تعديل في حكومة دولة فلسطين التي شهدت تعيين خمسة وزراء جدد للزراعة، والتربية، والحكم المحلي، والاقتصاد الوطني، والنقل.

٢٧ - وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير، أبلغ صندوق النقد الدولي بأنه في عام ٢٠١٤، انكمش الاقتصاد الفلسطيني للمرة الأولى منذ عام ٢٠٠٦. ووفقا للأونكتاد، فالأوضاع الاجتماعية - الاقتصادية هي في أدنى مستوى لها منذ عام ١٩٦٧. وأفاد تقييم قام به البنك الدولي

بأن معدلات البطالة والفقر قد ارتفعت بصورة ملحوظة. ففي الربع الأخير من عام ٢٠١٤، بلغت البطالة في غزة نسبة ٤٣ في المائة، وهو ما يمثل أعلى معدل في العالم، كما بلغت البطالة في صفوف الشباب نسبة مذهلة هي ٦٠ في المائة. وبلغ معدل الفقر الإجمالي في قطاع غزة والضفة الغربية ٢٥ في المائة. وتتزايد الفجوة الاقتصادية بين غزة والضفة الغربية، ويعزى ذلك في المقام الأول إلى تأثير القيود المستمرة على حرية حركة الأشخاص والبضائع من قطاع غزة وإليه.

٢٨ - وتظل الآفاق الاجتماعية - الاقتصادية في المستقبل القريب قاتمة، نظرا للأوضاع السياسية المتقلبة، وانخفاض تدفقات المعونة، وبطء وتيرة إعادة الإعمار في غزة، والآثار المتبقية لحجز إسرائيل للإيرادات الضريبية الفلسطينية خلال الأشهر الأربعة الأولى من عام ٢٠١٥. وقد تسبب هذا الحجز في أزمة اقتصادية في الأرض الفلسطينية، زادت من حدتها في غزة أزمةٌ مالية بنفس الشدة متعلقة بعدم إصلاح الخدمة المدنية. بيد أن الفعالية العامة لدعم الجهات المانحة لا يزال تتعرض للإعاقة بشكل خطير بسبب الاحتلال، وليس بسبب عدم كفاية سياسات دولة فلسطين أو ضعف التنسيق بين الجهات المانحة. وأدى العبء المالي للأزمات الإنسانية والخسائر المالية المتعلقة بالاحتلال إلى تحويل المعونة المقدمة من الجهات المانحة من التنمية إلى التدخلات الإنسانية، بما في ذلك المعونة الطارئة ودعم الميزانية. ولن يكون أي قدر من المعونة كافيا لوضع أي اقتصاد على طريق التنمية المستدامة في ظل ظروف تتسم بالضربات العسكرية المتكررة وتدمير الهياكل الأساسية، والعزلة عن الأسواق العالمية، وتجزؤ الأسواق المحلية ومصادرة الموارد الطبيعية الوطنية والحرمان من إمكانية الوصول إليها.

الأمن

٢٩ - شهدت الفترة المشمولة بالتقرير استمرار التوتر وعمليات التوغل والغارات العسكرية التي تقوم بها قوات الاحتلال الإسرائيلي، والمواجهات مع الشبان والمحتجين الفلسطينيين في العديد من أجزاء القدس الشرقية والضفة الغربية، التي تجري بشكل يومي تقريبا. ووفقا لبيانات مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، حتى ٢٨ أيلول/سبتمبر كانت القوات الإسرائيلية قد قتلت ٤٤ فلسطينيا وجرحت ٣ ٣٨٧ آخرين، من بينهم أطفال. وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، توفي الوزير الفلسطيني زياد أبو عين في مواجهة مع قوات الاحتلال الإسرائيلي في أثناء احتجاج على المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية. وفي تطور إيجابي، منذ وقف إطلاق النار في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٤، انخفض مستوى العنف في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، حيث سجِّل في حزيران/

يونيه ٢٠١٥ أدنى عدد من الإصابات في صفوف الفلسطينيين خلال أكثر من ثلاث سنوات. غير أن تفاقم التوترات في الفترة الأخيرة، ولا سيما في القدس الشرقية المحتلة وفي الأماكن المقدسة، يثير القلق ويهدد بزيادة زعزعة الاستقرار في وضع هشٍّ أصلا.

٣٠ - وفي غزة، صدرت ادعاءات بأن الفصائل الفلسطينية قد جددت تسليحها بعد حرب غزة في صيف عام ٢٠١٤. ونُفذ اختبار لإطلاق صواريخ فوق البحر الأبيض المتوسط. وبدأ مقاتلون في إطلاق صواريخ باتجاه إسرائيل في تشرين الأول/أكتوبر، وفي أعقاب ذلك، شنت إسرائيل في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر أول غارة جوية لها على غزة منذ وقف إطلاق النار في ٢٦ آب/أغسطس. وتواصل إسرائيل أيضا القيام بعمليات توغل متكررة بالمركبات العسكرية في منطقة غزة الحدودية، كما تواصل مضايقاتها وإطلاق النار على المزارعين العزل في ''المنطقة المحظورة'' بالقرب من حدود غزة مع إسرائيل، ومضايقتها لصيادي الأسماك داخل منطقة الصيد البحري لغزة.

٣١ - وحتى ١ آب/أغسطس ٢٠١٥، تسببت الذخائر غير المنفجرة المتخلفة عن عمليات التوغل العسكري والحروب الإسرائيلية العديدة على غزة في مقتل فلسطينيين اثنين، أحدهما طفل، وجرح ٤٠ فلسطينيا آخرين، من بينهم ٢١ طفلا، خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٣٢ - وفي تقرير مقدم إلى الأمين العام بان كي - مون في نيسان/أبريل، خلص مجلس مقر الأمم المتحدة للتحقيق إلى أن بعض الحوادث التي وقعت خلال نزاع غزة عام ٢٠١٤ في مدارس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، والتي لقي فيها ما لا يقل عن ٤٤ فلسطينيا مصرعهم وجُرح فيها ٢٢٧ آخرين، قد تسبب فيها الجيش الإسرائيلي. وفي ١٤ حزيران/يونيه، نشرت إسرائيل تقريرا عن التحقيقات الداخلية التي أجرتها بشأن أعمالها خلال النزاع، بما في ذلك قصف مرافق الأمم المتحدة، خلص إلى أن أعمالها العسكرية كان ''قانونية'' و ''مشروعة''.

٣٣ - وذكرت لجنة الأمم المتحدة المستقلة للتحقيق في نزاع غزة في عام ٢٠١٤، التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان، في تقريرها الصادر في ٢٤ حزيران/يونيه، أنها جمعت قدرا كبيرا من المعلومات التي تشير إلى انتهاكات جسيمة للقانون الدولي من جانب كل من إسرائيل والجماعات المسلحة الفلسطينية، قد يرقى بعضها إلى جرائم حرب. وأعربت اللجنة عن قلقها من أن الإفلات من العقاب يسود عبر الحدود على انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وللقانون الدولي لحقوق الإنسان، يُزعم أن القوات الإسرائيلية ترتكبها، ويشكل العديد منها انتهاكات خطيرة لاتفاقية جنيف الرابعة، ولذلك يمكن أن ترقى إلى جرائم حرب، بما في ذلك الهجمات المتعمدة على المدنيين والأهداف المدنية

والتدمير الغاشم للممتلكات المدنية. وفيما يتعلق بالجماعات المسلحة الفلسطينية، أعربت اللجنة عن قلقها الشديد إزاء الطابع العشوائي الراسخ لمعظم المقذوفات الموجهة نحو إسرائيل وإزاء استهداف المدنيين، اللذين قد يرقيا إلى جريمة حرب.

٣٤ - وفي ٢٩ حزيران/يونيه، احتجزت القوات الإسرائيلية سفينة ترفع العلم السويدي في المياه الدولية على مسافة ١٠٠ ميل بحري قبالة ساحل غزة وأجبرتها على الإبحار إلى ميناء أشدود الإسرائيلي. وكانت السفينة ضمن أسطول مكون من أربعة سفن قدمت بغرض إيصال المعونة الإنسانية إلى غزة والاحتجاج على الحصار الإسرائيلي. فيما عادت السفن الأخرى أدراجها. وكان من بين المحتجزين الرئيس التونسي السابق المنصف المرزوقي، وعضو البرلمان الأوروبي الإسبانية آنا ميراندا، والعضو العربي في الكنيست الإسرائيلي باسل غطاس، إلى جانب العديد من ممثلي المجتمع المدني.

٣٥ - ورداً على تكثيف أعمال العنف والإرهاب، ولا سيما من جانب المستوطنين الإسرائيليين، على النحو الذي ظهر في الاعتداء الذي وقع ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٥ بإضرام النار في منزل أحد الفلسطينيين في دوما بالضفة الغربية، والذي قضى فيه علي دوابشة، وهو صبي عمره ١٨ شهرا، بعد أن احترق حيا، وتوفي والده ووالدته متأثرين بجراحهما، وتيتّم ابنهما البالغ من العمر أربع سنوات، قررت الحكومة الإسرائيلية في ٢ آب/أغسطس تعزيز الوسائل القانونية والمؤسسية لمعالجة الإرهاب الذي يمارسه المتطرفون اليهود، ولكنها وسعت أيضا نطاق استخدام نظام الاحتجاز الإداري المطوَّل، الذي يكاد يكون استخدامه محصورا في احتجاز الفلسطينيين دون اتهام مُددا طويلة.

القدس

٣٦ - تصاعدت الاستفزازات والتعدّيات على المواقع الدينية والتحريض من قِبَل متطرفين متدينين ومسؤولين إسرائيليين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، مما أدى إلى وقوع أكبر عدد من الإصابات شهريا (أكثر من ١ ٠٠٠). وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد اجتماع ثلاثي مع عبد الله الثاني ملك الأردن ووزير خارجية الولايات المتحدة جون كيري، قدّم رئيس الوزراء الإسرائيلي نتنياهو تأكيدات بعدم إدخال تغييرات على الوضع الراهن فيما يتعلق بالأماكن المقدسة في القدس، وذلك حسب اتفاق إسرائيل مع الأردن. وشملت الخطوات البنّاءة الموعودة لتهدئة التوترات المحيطة بالمواقع المقدسة في القدس الشرقية المحتلة خفض عدد الناشطين اليهود في حرم المسجد الأقصى، ورفع قيود الوصول إليه، وللمرة الأولى منذ عام ٢٠٠٧، السماح لفلسطينيين من قطاع غزة بأداء الصلاة في المسجد الأقصى.

٣٧ - وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أسفر هجوم انتقامي على كنيس في القدس الغربية عن مقتل خمسة إسرائيليين وجرح عدة إسرائيليين آخرين. وأعقب ذلك في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر اعتداء بالإحراق المتعمد والتخريب لمدرسة مشتركة لليهود والعرب في القدس، يزعم أن متطرفين يهودا قد قاموا به.

٣٨ - واستمرت، طوال الفترة المشمولة بالتقرير، الزيارات الاستفزازية إلى حرم المسجد الأقصى في القدس الشرقية المحتلة التي يقوم بها متطرفون ومسؤولون يهود، تحت حماية قوات الاحتلال الإسرائيلي، مما أدى مرارا وتكرارا إلى مواجهات عنيفة مع مصلين فلسطينيين. وفي أواخر أيلول/سبتمبر وأوائل تشرين الأول/أكتوبر، تصاعدت حدة المواجهات، وترافقت مع صدامات بين الفلسطينيين والمستوطنين الإسرائيليين وزيادة الغارات العسكرية الإسرائيلية في المدن والبلدات والقرى الفلسطينية ومخيمات اللاجئين في الضفة الغربية، مما أسفر عن سقوط عدد من المدنيين بين قتيل وجريح. وأعقب ذلك قرارُ الحكومة الإسرائيلية بزيادة كبيرة في عدد أفراد قوات الأمن الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وبفرض المزيد من القيود على إمكانية وصول الفلسطينيين غير المقيمين إلى مدينة القدس العتيقة.

الحوادث المتصلة بالمستوطنات والمستوطنين

٣٩ - على الرغم من الدعوات الدولية إلى وقف جميع الأنشطة الاستيطانية التي تشكل انتهاكات للقانون الدولي، ولا سيما اتفاقية جنيف الرابعة، وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، واصلت إسرائيل سياسات بناء المستوطنات غير القانونية في الضفة الغربية والقدس الشرقية المحتلتين. وفي نهاية عام ٢٠١٤، ووفقا لما ذكره الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، كان عدد المستوطنات الإسرائيلية ١٥٠ مستوطنة، ١٦ منها في القدس الشرقية، يبلغ عدد المستوطنين بها حوالي ٠٠٠ ٦٠٠ مستوطن، يعيش منهم ٠٠٠ ٢١٠ في القدس الشرقية. ووفقا لبيانات مكتب الإحصاء المركزي في إسرائيل، شهد الربع الأخير من عام ٢٠١٤ والنصف الأول من عام ٢٠١٥ بدء بناء ٢٦٠ ١ مبنى وإنجاز ٤٩٨ ١ مبنى آخر. ووفقا لبيانات مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، فقد تجاوز عدد المستوطنين عددَ الفلسطينيين في المنطقة جيم التي تضم ما نسبته ٦١ في المائة من مساحة الضفة الغربية، حيث يقيم ٠٠٠ ٣٤١ مستوطن في ٢٣٥ مستوطنة وما يسمى ''بؤرا استيطانية''، في مقابل ٠٠٠ ٣٠٠ فلسطيني.

٤٠ - ووفقا لما ذكرته المنظمة الإسرائيلية غير الحكومية ''السلام الآن''، فخلال عام ٢٠١٤، نما بناء المستوطنات في القدس الشرقية المحتلة بنسبة ٢٦٠ في المائة، فارتفع عدد المباني في المستوطنات من ٤٦٤ مبنى استيطاني في عام ٢٠١٣ إلى ٢٠٩ ١ مبنى في عام ٢٠١٤. وبعد تسريع بناء ٠٠٠ ١ منزل لمستوطنين يهود في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، وضعت إسرائيل في تشرين الثاني/نوفمبر خططا لبناء ٥٠٠ مبنى آخر لمستوطنين في المدينة. وتَسارع أيضا تقديم العروض لتشييد مستوطنات جديدة في جميع أنحاء الضفة الغربية والقدس الشرقية، حيث قُدمت عروض لبناء ما مجموعه ٥٩٩ ٤ وحدة سكنية في عام ٢٠١٤، مقارنة بـ ٧١٠ ٣ وحدات في عام ٢٠١٣، أي بزيادة قدرها ٢٠ في المائة، وحيث شهدت الضفة الغربية تقديم عروض لبناء ٣٥٩ ٢ وحدة في عام ٢٠١٤ مقابل ٦٩٥ ١ وحدة في عام ٢٠١٣، أي بزيادة قدرها ٤٠ في المائة.

٤١ - وفي ٢٥ كانون الأول/ديسمبر، أمرت المحكمة العليا الإسرائيلية بإخلاء وهدم ''أمونا''، وهي أكبر بؤرة استيطانية في الضفة الغربية، في غضون سنتين. وفي ٣٠ كانون الثاني/يناير، قررت الحكومة الإسرائيلية طرح مناقصات لتشييد نحو ٤٥٠ وحدة سكنية إضافية في مستوطنات الضفة الغربية، ووافقت بلدية القدس، في ٨ شباط/فبراير، على بناء ٦٤ منزلا لمستوطنين يهود شمال المدينة.

٤٢ - وبعد فترة وجيزة من تشكيل الحكومة الإسرائيلية الجديدة في أيار/مايو ٢٠١٥، وافقت إسرائيل على بناء ٩٠٠ منزل لمستوطنين في القدس الشرقية المحتلة. وعقب القرار الصادر عن المحكمة العليا الإسرائيلية في ٢٩ تموز/يوليه والقاضي بهدم مبنيين في مستوطنة ''بيت إيل'' الواقعة في الضفة الغربية بالقرب من مدينة رام الله، تم بناؤهما على أرض فلسطينية خاصة، وافق رئيس الوزراء الإسرائيلي، في نفس اليوم، على التشييد الفوري لـ ٣٠٠ وحدة سكنية في المستوطنة ذاتها وقدّم خططا لـ ٥٠٤ وحدات سكنية جديدة في مناطق الاستيطان الإسرائيلية في القدس الشرقية المحتلة.

٤٣ - وواصل المستوطنون الإسرائيليون مضايقة المدنيين الفلسطينيين والاعتداء عليهم، ولا سيما المزارعون والرعاة، حيث تجري الاشتباكات بصورة شبه يومية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفاد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أنه لغاية ٢٨ أيلول/سبتمبر، كان قد وقع ما مجموعه ٢٢٩ حادثا متصلا بالمستوطنين، مما أدى إما إلى وقوع إصابات بين الفلسطينيين، بمن فيهم أطفال، و/أو لحوق أضرار بالممتلكات أو الأراضي الفلسطينية، بلغ متوسطها ١٩ حادثا في الشهر. وتشمل هذه الحوادث تدمير المنازل والمساجد والكنائس والبساتين الفلسطينية، وكان الكثير منها في ما يسمى هجمات ''دفع الثمن'' التي تهدف

إلى تخويف الفلسطينيين ودفعهم لترك أراضيهم وإرغامهم على إنهاء مقاومتهم لمشاريع الاستيطان الإسرائيلي. وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر، قام من يشتبه في أنهم مستوطنون يهود بإحراق مسجد بالقرب من رام الله. وفي كانون الثاني/يناير وحدَه، تم اقتلاع أو إتلاف نحو ٥ ٦٠٠ شجرة. وفي ٣١ تموز/يوليه، تسبب هجوم بالحرق المتعمد قام به مستوطنون يهود متطرفون على أسرة فلسطينية في الضفة الغربية المحتلة في قتل طفل يبلغ من العمر ثمانية عشر شهرا مع والده ووالدته، وإصابة أخيه البالغ من العمر أربعة أعوام، وهو الناجي الوحيد من أفراد الأسرة، بجروح بالغة.

٤٤ - ووفقا لتقرير صادر عن منظمة ''يش دين'' الإسرائيلية لحقوق الإنسان، نُشر في أيار/مايو، فإن نسبة التحقيقات التي تجريها الشرطة الإسرائيلية في الضفة الغربية، عقب شكاوى يقدمها ضحايا فلسطينيون لجرائم يرتكبها مستوطنون إسرائيليون بحقهم أو ضد ممتلكاتهم، والتي تسفر عن توجيه لوائح اتهام، لا تتجاوز ٧,٤ في المائة. أما التحقيقات المتبقية، فتُغلق، في معظم الحالات (نحو ٨٥ في المائة)، بسبب عدم التحقيق فيها.

أعمال الهدم والتشريد

٤٥ - واصلت إسرائيل سياسات هدم المنازل والمباني الفلسطينية المشيّدة من دون تراخيص صادرة عن السلطات الإسرائيلية. وهذه التراخيص يستحيل تقريبا على الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي الحصول عليها. كما عادت إلى العمل بممارسة عمليات الهدم العقابية بعد الوقف الكامل لها تقريبا لعقد من الزمن تقريبا. وفي آب/أغسطس، شرّعت المحكمة العليا الإسرائيلية تطبيق قانون عام ١٩٥١ لممتلكات الغائبين على ممتلكات الفلسطينيين في القدس الشرقية حين يكون المالك مقيما في مكان آخر في الضفة الغربية، مما يتيح مصادرة ممتلكات الفلسطينيين الذين أصبحوا غائبين لأسباب خارجة عن إرادتهم. وواصلت المحاكم الإسرائيلية ممارسة طرد فلسطينيين مقيمين في عقارات ومالكي عقارات في القدس الشرقية كانت قبل عام ١٩٤٨ ملكا لسكان يهود، في حين أنه لا يحق للفلسطينيين الاستفادة من نفس الإجراء، أي استعادة العقارات التي كانت فيما مضى ملكا لفلسطينيين، وهي الآن تحت سيطرة يهود إسرائيليين.

٤٦ - ووفقا لبيانات مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، فقد تم خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ولغاية ٢٨ أيلول/سبتمبر، هدم ما مجموعه ٥٩٠ مبنى من مبان يملكها فلسطينيون، كان من بينها ١٠٦ مبانٍ في القدس الشرقية، مما أدى إلى تشريد ما مجموعه ٧٦٥ فلسطينيا، ٩٦ منهم من القدس الشرقية.

٤٧ - ويوجد حوالي ٠٠٠ ٧ من البدو الفلسطينيين في ٤٦ منطقة سكنية في الضفة الغربية مهددون بالترحيل القسري، من جراء توسيع المستوطنات غير القانونية والجدار في المنطقة ''هاء ١'' الواقعة شرقي القدس.

السجناء الفلسطينيون

٤٨ - أفادت منظمة بتسيلم الإسرائيلية لحقوق الإنسان أنه، في نهاية تموز/يوليه، كان ما مجموعه ٣٦٩ ٥ محتجزا وسجينا فلسطينيين مودعين في السجون الإسرائيلية، من بينهم ٣٤٦ سجينا من قطاع غزة. واحتُجز ٩٧٢ فلسطينيا آخرين في مرافق تديرها دائرة السجون الإسرائيلية لمكوثهم في إسرائيل بصورة غير قانونية، ١٣ منهم من قطاع غزة. ومن بين هؤلاء المحتجزين الفلسطينيين، يوجد ٣٤٢ محتجزا رهن الاعتقال الإداري. وفي ١٢ تموز/يوليه، أخلت السلطات الإسرائيلية سبيل السجين الفلسطيني خضر عدنان، الذي اعتُقل ووُضع رهن الاحتجاز الإداري في تموز/يوليه ٢٠١٤، بعد إضراب عن الطعام استمرّ ٥٦ يوما.

٤٩ - وعدّل البرلمان الإسرائيلي في ٢٠ تموز/يوليه القانون الجنائي بتغليظ العقوبات على قذف المركبات المتحركة بالحجارة، مما يتيح إنزال عقوبات قد تصل إلى ٢٠ سنة، ومن المحتمل أن يؤثر على الأطفال الفلسطينيين أكثر من غيرهم بكثير. وفي ٣٠ تموز/يوليه، وافق الكنيست على قانون يجيز تغذية السجناء المضربين عن الطعام قسرا في ظروف معينة، ويمكن أن يؤثر ذلك على جميع المحتجزين، ولا سيما المحتجزين الفلسطينيين الذين يلجأون إلى الإضراب عن الطعام احتجاجا على ظروف اعتقالهم، بما في ذلك احتجازهم لمدد طويلة بناء على أوامر إدارية من دون توجيه أي تهم لهم. وتسبب إقرار هذا القانون في احتجاجات واسعة، بما في ذلك احتجاجات للرابطة الطبية الإسرائيلية التي ترفض الامتثال له، لأنه يشكّل انتهاكا لقَسَم أبقراط.

المياه

٥٠ - وفقا لما ذكرته مجموعة المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية في حالات الطوارئ، بعد سنة من حرب غزة عام ٢٠١٤ التي أسفرت عن أضرار بقيمة ٣٤ مليون دولار لحقت بالبنية التحتية الرئيسية للمياه والمرافق الصحية، لا يزال ما يقرب من ٠٠٠ ١٢٠ فلسطيني في قطاع غزة، أو ما نسبته ٧ في المائة من السكان في تلك الأرض، لم تصل إليهم تمديدات شبكة المياه، في حين لا يزال ما نسبته ٢٣ في المائة لم تصل إليهم تمديدات نظام الصرف الصحي. ونتيجة للأضرار التي لحقت نتيجة الحرب بمرافق المياه المستعملة التي بقيت دون إصلاح، فإن المياه المستعملة غير المعالَجة أو المعالجة جزئيا يتم تصريفها في البيئة، فتتسرب مؤدية إلى تلويث طبقة المياه الجوفية الساحلية، وهي مصدر المياه

العذبة الوحيد لقطاع غزة، مما يجعل ما نسبته ٩٦ في المائة من المياه التي تؤخذ من تلك الطبقة غير صالح للاستهلاك البشري. ووفقا لما ذكره مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، فإن المنشآت المائية تعمل بحوالي ٥٠ في المائة من طاقتها بسبب حالات نقص الطاقة وصعوبات الصيانة الناجمة عن نقص قطع الغيار نتيجة للحصار. ويحصل نحو ٦٥ في المائة من السكان على المياه عدة ساعات مرة كل ثلاثة أو أربعة أيام في حين يحصل ١٥ في المائة على المياه من ست إلى ثماني ساعات يوميا.

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

٥١ - واصلت الوكالة تقديم خدمات واسعة النطاق ومساعدات طارئة إلى ما يزيد على خمسة ملايين لاجئ فلسطيني في جميع ميادين عملياتها في الأردن والأرض الفلسطينية المحتلة والجمهورية العربية السورية ولبنان. وفي حين أن الأونروا تسعى إلى خدمة هذه المجتمعات المحلية، حسب الولاية المسندة إليها من الجمعية العامة، فإنها تواجه حاليا أسوأ أزمة مالية منذ تأسيسها في عام ١٩٤٩، وهي أزمة تعرض للخطر قدرتها على النهوض بمسؤولياتها الأساسية في مجال توفير التعليم الأساسي والرعاية الصحية والإغاثة والخدمات الاجتماعية. وساعدت جهود الجهات المانحة للتصدي لهذه الأزمة في آب/أغسطس الأونروا على تفادي إغلاق مدارسها أو التأخر في افتتاحها في جميع ميادين العمليات، إلاّ أن العجز المالي ما زال يؤثر على العمليات، مما يقتضي مزيدا من الحلول الموضوعية للنقص المزمن في تمويل الوكالة.

٥٢ - وبعد مرور عام واحد على العمليات العسكرية الإسرائيلية في تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠١٤، ما زال النزاع المدمر يلقي بآثاره الشديدة على عمل الأونروا في قطاع غزة. فقد هُدم ما مجموعه ١١٧ ٩ مترلا من منازل اللاجئين الفلسطينيين تهديما كاملا، وتضرر ٣٩١ ١٣٨ مترلا خلال ذلك النزاع. ويمثّل حجم الدمار، مقرونا بتفاقم الوضع الاجتماعي والاقتصادي لسكان قطاع غزة جراء الحصار، بيئة بالغة الصعوبة للاجئين الفلسطينيين في قطاع غزة، مما يؤثر تأثيرا خطيرا على رفاههم وعلى ظروفهم الاجتماعية - الاقتصادية وإمكاناتهم المستقبلية.

٥٣ - وفي ضوء تزايد حدة النزاع في الجمهورية العربية السورية، فقد أعربت الوكالة عن قلقها البالغ إزاء مصير ما يزيد على ٠٠٠ ٥٦٠ لاجئ فلسطيني يعيشون في هذا البلد منذ عشرات السنين، حيث تشرد ما تزيد نسبته على ٥٠ في المائة منهم حاليا داخل سوريا، وأُجبر ما نسبته ١٢ في المائة على التماس اللجوء في البلدان المجاورة. ففي لبنان، سُجّل لدى الأونروا ٠٠٠ ٤٥ لاجئ فلسطيني قادمين من الجمهورية العربية السورية؛ واتصل ٠٠٠ ١٥ لاجئ في الأردن وما يقرب من ٠٠٠ ١ في قطاع غزة بالوكالة طلبا للمساعدة. وفي مصر، ذُكر أيضا أن ٠٠٠ ٤ لاجئ فلسطيني قد قدموا من الجمهورية العربية السورية،

وتوجد مجموعات كبيرة في أماكن أخرى. وداخل الجمهورية العربية السورية، يوجد حوالي ٠٠٠ ٦٥ لاجئ فلسطيني في مناطق يصعب الوصول إليها، بما في ذلك مخيم اليرموك في أطراف دمشق الذي شهد تصعيدا هائلا لعنف ظل يعرض للخطر حياة ٠٠٠ ١٨ من اللاجئين الفلسطينيين والسكان السوريين في المخيم. وعلى الرغم من محدودية الوصول إلى المخيم منذ تموز/يوليه ٢٠١٣، فقد تمكنت الأونروا في عام ٢٠١٥ من خدمة الأغلبية الساحقة (أكثر من ٩٠ في المائة) من اللاجئين الفلسطينيين في الجمهورية العربية السورية، وذلك بتقديم مساعدات وخدمات إنسانية إليهم بصورة منتظمة. بيد أن وضع إمكانية الوصول قد تدهور كثيرا خلال صيف عام ٢٠١٥، ولا سيما في مناطق درعا وحلب.

٥٤ - وتعرب اللجنة مرة أخرى عن تقديرها لتفاني الأونروا وموظفيها بأسرهم في أداء مهمتها، وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى معالجة الوضع المالي الحرج التي تجد الوكالة نفسها فيها، وذلك لتمكينها من مواصلة تقديم الدعم الحيوي إلى السكان اللاجئين الفلسطينيين في جميع ميادين العمليات.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

٥٥ - واصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، من خلال برنامجه الخاص بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، تلبية الاحتياجات الإنمائية لدولة فلسطين ولحكومة الوفاق الوطني فيها. ودعما لخطة إقامة الدولة الفلسطينية، يركّز البرنامج الإنمائي على الحكم الديمقراطي، وسيادة القانون، والتمكين الاقتصادي، وتنمية القطاع الخاص، والبيئة وإدارة الموارد الطبيعية، فضلا عن البنية التحتية العامة والاجتماعية. وبالرغم من الحصار المفروض على قطاع غزة، فإن البرنامج يعمل أيضا على تخفيف المعاناة عن سكان الجيب الساحلي، وذلك عن طريق تعزيز سبل العيش من خلال توفير فرص العمل العاجلة، والمساعدة النقدية، وإعادة بناء الملاجئ والمدارس، وإزالة الأنقاض، وتحقيق التكامل بين المؤسسات. ويضع البرنامج التمكين والقدرة على الصمود والاستدامة في صلب أعماله، ويركّز على ثلاث مناطق تحظى بالأولوية، هي: قطاع غزة والقدس الشرقية و ''المنطقة جيم'' بالضفة الغربية، التي تشهد أكبر قدر من الاحتياجات.

٥٦ - ولا تزال اللجنة تقدر العمل الهام الذي يضطلع به مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة. ولاحظت اللجنة أن النداء الموحد لعام ٢٠١٥ يركز على تقديم المساعدة الإنسانية، وتوفير مزيد من الحماية للمدنيين، وتعزيز رصد الحالة الإنسانية وتقديم التقارير عنها، وتعزيز هياكل تنسيق المساعدات الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة.

الفصل الخامس

الإجراءات التي اتخذتها اللجنة

ألف - الإجراءات المتخذة وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠/٦٩

١ - الإجراءات المتخذة في مجلس الأمن

٥٧ - خلال المناقشات المفتوحة التي أجريت في مجلس الأمن في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، و ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، و ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٥، و ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٥، أدلى رئيس اللجنة ببيان (انظر S/PV.7281؛ و S/PV.7360؛ و S/PV.7430؛ و S/PV.7490).

٢ - الإجراءات التي اتخذها مكتب اللجنة

٥٨ - في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، أصدر مكتب اللجنة بيانا بشأن الحالة في القدس الشرقية (GA/PAL/1315). وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر، أصدر المكتب بيانا رحب فيه بالإعلان الصادر عن مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة (GA/PAL/1323).

باء - الإجراءات التي اتخذتها اللجنة وشعبة حقوق الفلسطينيين وفقا لقرارَي الجمعية العامة ٢٠/٦٩ و ٢١/٦٩

١ - اجتماعات اللجنة في المقر

٥٩ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة اجتماعات دورية في مقر الأمم المتحدة بنيويورك. ووافقت اللجنة، في جلستها ٣٦٦ التي عُقدت في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، على مشاريع القرارات الأربعة المعنونة ''اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف'' و ''شعبة حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة'' و ''البرنامج الإعلامي الخاص بقضية فلسطين التابع لإدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة'' و ''تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية''، من أجل عرضها على الجمعية العامة. وأعادت اللجنة، في جلستها ٣٦٨ التي عُقدت في ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٥، والتي حضرها نائب الأمين العام للأمم المتحدة، انتخابَ رئيسها ونواب الرئيس والمقرِّر. وفي الجلسة ٣٦٩ للجنة التي عُقدت في ١ أيار/مايو ٢٠١٥، ألقى مدير مكتب الأونروا في نيويورك كلمة أمام اللجنة بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والستين لبدء عمليات الوكالة.

٦٠ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير نظمت اللجنة، إضافة إلى عقد اجتماعاتها الدورية، الأحداث التالية في مقر الأمم المتحدة بنيويورك، في إطار السنة الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني لعام ٢٠١٤:

(أ) محاضرة لنعوم تشومسكي، الأستاذ الفخري للسانيات في معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا، ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤؛

(ب) عرض أزياء لجمال تَسْلق، مصمم الأزياء الإيطالي الفلسطيني الأصل، ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

٢ - برنامج الاجتماعات والمؤتمرات الدولية

٦١ - في الفترة قيد الاستعراض، جرى تحت رعاية اللجنة تنظيم المناسبات الدولية التالية:

(أ) اجتماع الأمم المتحدة الدولي للبرلمانيين لدعم السلام الإسرائيلي - الفلسطيني، في مقر الأمم المتحدة، نيويورك، ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤؛

(ب) المؤتمر الدولي للحكومات المحلية ومنظمات المجتمع المدني لدعم حقوق الشعب الفلسطيني، في إشبيلية، بإسبانيا، يومَي ٢ و ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛

(ج) حلقة الأمم المتحدة الدراسية المتعلقة بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، في فيينا، بالنمسا، يومي ٣١ آذار/مارس و ١ نيسان/أبريل ٢٠١٥؛

(د) اجتماع المائدة المستديرة للأمم المتحدة المتعلق بالجوانب القانونية لقضية فلسطين، في لاهاي، بهولندا، في الفترة الواقعة بين ٢٠ و ٢٢ أيار/مايو؛

(هـ) الاجتماع الدولي للأمم المتحدة دعما للسلام الإسرائيلي - الفلسطيني، في موسكو، يومَي ١ و ٢ تموز/يوليه ٢٠١٥؛

(و) الاجتماع الدولي المتعلق بقضية فلسطين، في بروكسل، يومَي ٧ و ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥؛

(ز) مشاورات وفد اللجنة مع منظمات المجتمع المدني الناشطة في قضية فلسطين، في بروكسل، ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥.

٦٢ - وحضر الأحداث المذكورة أعلاه ممثلون عن حكومات وعن منظمات حكومية دولية وكيانات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وكذلك برلمانيون وممثلون عن المجتمع المدني ووسائط الإعلام. ويجري إصدار معلومات مفصلة عن الاجتماعات في شكل منشورات

صادرة عن شعبة حقوق الفلسطينيين بالأمانة العامة، ويمكن الاطلاع عليها على موقع ”قضية فلسطين“ الشبكي الذي تتولى الشعبة تعهّده.

٦٣ - وعلى هامش حلقة الأمم المتحدة الدراسية المتعلقة بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، التي عُقدت في النمسا، اجتمع وفد اللجنة مع كبار المسؤولين في الوزارة الاتحادية لشؤون أوروبا والتكامل والشؤون الخارجية في النمسا. وعلى هامش اجتماع المائدة المستديرة للأمم المتحدة المتعلق بالجوانب القانونية لقضية فلسطين الذي عُقد في لاهاي، اجتمع وفد اللجنة مع مسؤولين رفيعي المستوى من وزارة خارجية هولندا ومن الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية. وعلى هامش اجتماع الأمم المتحدة الدولي لدعم السلام الإسرائيلي - الفلسطيني الذي عُقد في موسكو، عقد وفد اللجنة اجتماعات مع كبار مسؤولي وزارة خارجية الاتحاد الروسي، ومع الأمين العام لجامعة الدول العربية، والأمين العام المساعد لمنظمة التعاون الإسلامي، على التوالي. وعلى هامش الاجتماع الدولي المتعلق بقضية فلسطين الذي عُقد في بروكسل، اجتمع وفد اللجنة مع مسؤولين من وزارة الخارجية والتجارة الخارجية والتعاون الإنمائي البلجيكية.

٣ - التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية

٦٤ - واصلت اللجنة طوال العام تعاونها مع الاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي، وجامعة الدول العربية، وحركة بلدان عدم الانحياز، ومنظمة التعاون الإسلامي. وتعرب اللجنة عن تقديرها للمشاركة الفعالة لممثلي هذه المنظمات في مختلف الأنشطة الدولية التي عُقدت تحت رعاية اللجنة ولمشاركة جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي في تنظيم الاجتماع الدولي المعني بقضية فلسطين الذي عُقد في بروكسل في أيلول/سبتمبر.

٤ - التعاون مع المجتمع المدني

منظمات المجتمع المدني

٦٥ - واصلت اللجنة تعاونها مع منظمات المجتمع المدني في جميع أنحاء العالم. وقد شارك ممثلو المجتمع المدني في جميع الاجتماعات التي نُظمت تحت رعاية اللجنة. وفي ٩ أيلول/سبتمبر، عُقدت في بروكسل مشاورات بين أمانة اللجنة ومنظمات المجتمع المدني. وتثني اللجنة على الأعمال الهامة التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني وتشجعها على مواصلة المساهمة في الجهود الرامية إلى التوصل إلى حل شامل وعادل ودائم وسلمي لقضية فلسطين من جميع جوانبها وإعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف.

٦٦ - ودأبت اللجنة على تعاونها مع آليات التنسيق الوطنية والإقليمية والدولية، وأقامت علاقات جديدة مع عدد كبير من فرادى المنظمات.

٦٧ - وعقد الفريق العامل التابع للجنة الذي يرأسه ممثل مالطة اجتماعات دورية، واستضاف جلستي إحاطة عقدهما ممثلو المجتمع المدني في مقر الأمم المتحدة في نيويورك.

٦٨ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتُمدت ثلاث من منظمات المجتمع المدني لدى اللجنة، ومُنحت منظمتان مركز المراقب.

٦٩ - وتعهدت شعبة حقوق الفلسطينيين صفحة للمجتمع المدني (http://unispal.un.org/unispal.nsf/ngo.htm) على موقع ''قضية فلسطين'' لتكون بمثابة أداة لتوعية منظمات المجتمع المدني وتشجيعها على التواصل والتعاون فيما بينها.

٧٠ - وتعهدت الشعبة صفحاتها على مواقع فيسبوك وتويتر ويوتيوب لنشر معلومات عن أعمال اللجنة وأعمال الأمم المتحدة ككل فيما يتصل بقضية فلسطين. وإضافة إلى ذلك، واصلت الشعبة إصدار نشرتها الدورية الإلكترونية NGO Action News (أخبار عمل المنظمات غير الحكومية)، التي تتيح التواصل مع أكثر من ١ ٠٠٠ منظمة من منظمات المجتمع المدني في جميع أنحاء العالم من أجل تجميع مبادرات المجتمع المدني ونشرها.

البرلمانات والمنظمات البرلمانية الدولية والحكومات المحلية

٧١ - واصلت اللجنة إيلاء أهمية كبيرة لتطوير اتصالاتها مع البرلمانات الوطنية والإقليمية ومنظماتها. وشارك ممثلو البرلمانات والمنظمات البرلمانية الدولية في المناسبات الدولية التي نظمتها اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومن جملة مَن شاركوا في الاجتماعات الدولية التي عُقدت برعاية اللجنة، نواب المجلس التشريعي الفلسطيني، والكنيست الإسرائيلي، وبرلمانات الأردن، وإندونيسيا، وأيرلندا، وباكستان، وجنوب أفريقيا، والسويد، ومالطة، والمكسيك، وبرلمان إقليم الأندلس في إسبانيا، فضلا عن البرلمان الأوروبي، والاتحاد البرلماني الدولي، والاتحاد البرلماني العربي، ومجلس الشيوخ الفرنسي.

٥ - البحوث والرصد والمنشورات

٧٢ - اضطلعت الشعبة بأنشطة في مجالي البحوث والمنشورات واستجابت لطلبات الحصول على المعلومات وتقديم الإحاطات بشأن قضية فلسطين. وبتوجيه من اللجنة، التي أكدت مجددا أهمية برنامج البحوث والرصد والمنشورات، أعدت الشعبة أيضا المنشورات المذكورة أدناه لنشرها:

(أ) نشرة شهرية عن الإجراءات التي تتخذها منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية بشأن قضية فلسطين؛

(ب) تقرير شهري عن الأحداث المتعلقة بقضية فلسطين حسب تسلسلها الزمني، استنادا إلى تقارير وسائط الإعلام وغيرها من المصادر؛

(ج) تقارير عن الاجتماعات والمؤتمرات الدولية التي تنظَّم تحت رعاية اللجنة؛

(د) نشرات خاصة ومذكرات إعلامية عن الاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني؛

(هـ) تقارير دورية تستعرض فيها التطورات المتصلة بعملية السلام في الشرق الأوسط؛

(و) تجميع سنوي للقرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن قضية فلسطين.

٦ - نظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين

٧٣ - واصلت شعبة حقوق الفلسطينيين، بالتعاون مع المعنيين بتقديم الخدمات التقنية وخدمات المكتبة بالأمانة العامة للأمم المتحدة، إدارة موقع ''قضية فلسطين'' الشبكي ونظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين (UNISPAL) (http://unispal.un.org/unispal.nsf/home.htm)، وصيانتهما وتوسيعهما وتطويرهما. وشملت تلك العمليات الصيانة المستمرة للمكونات التقنية للنظام وتحسينها، كما شملت توسيع مجموعة الوثائق بحيث تضم الوثائق الحديثة والقديمة الصادرة عن منظومة الأمم المتحدة ووثائق أخرى.

٧ - برنامج تدريب موظفي حكومة دولة فلسطين

٧٤ - نفذت الشعبة البرنامج التدريبي السنوي لموظفي حكومة دولة فلسطين. ويوشك موظفان من وزارة الخارجية الفلسطينية على الانتهاء من برنامج تدريبي مدته ستة أسابيع في المقر في نيويورك (من ٧ أيلول/سبتمبر إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر)، كما سيكمل موظفان آخران البرنامج نفسه في الفترة ما بين ١٩ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر. وسيتيح البرنامج التدريبي تعريف الموظفين الفلسطينيين بمختلف جوانب عمل الأمانة العامة وأجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها الأخرى، بما فيها الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويتلقى البرنامج التدريبي دعما ماليا من صندوق الأوبك للتنمية الدولية.

٨ - اليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني

٧٥ - جرى الاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ بالمقر في نيويورك، وفي ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، وفي ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر في مكتب الأمم المتحدة في فيينا. وفي المقر، عقدت اللجنة جلسة خاصة، ونظمت معرضا للصور بعنوان ''الرحلة الطويلة'' بالتعاون مع الأونروا وإدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة، وحفلا موسيقيا للثلاثي جبران بالتعاون مع البعثة المُراقِبة الدائمة لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة. ولاحظت اللجنة مع التقدير أن مراكز الأمم المتحدة للإعلام وهيئات أخرى في مدن عديدة في شتى أنحاء العالم قد احتفلت أيضاً باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني. وترِد تفاصيل عن الاحتفال في النشرة الخاصة التي أصدرتها الشعبة.

الفصل السادس

الإجراءات التي اتخذتها إدارة شؤون الإعلام وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢/٦٩

٧٦ - وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢/٦٩، واصلت إدارة شؤون الإعلام تنفيذ برنامجها الإعلامي الخاص بشأن قضية فلسطين.

٧٧ - ففي ٢٦ و ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٥، عقدت الإدارة حلقة الأمم المتحدة الدراسية الإعلامية الدولية السنوية بشأن السلام في الشرق الأوسط، في أستانا، بالتعاون مع وزارة الخارجية في كازاخستان. وحضر الحلقة الدراسية صحفيون وواضعو سياسات سابقون وحاليون وأعضاء مراكز فكرية وأكاديميون وطلاب من إسرائيل وفرنسا وكازاخستان والولايات المتحدة الأمريكية ودولة فلسطين. وجمع هذا الحدث زهاء ٣٥٠ مشاركا.

٧٨ - ونظمت الإدارة برنامجها التدريبي السنوي للصحفيين الفلسطينيين الذي يستمر خمسة أسابيع في نيويورك وواشنطن العاصمة في الفترة الممتدة من ٣ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وشاركت المجموعة المختارة المؤلفة من تسعة صحفيين فلسطينيين في سلسلة من الإحاطات التي قدمها مسؤولو الأمم المتحدة وقيادات قطاع وسائط الإعلام. وأكمل الصحفيون أيضا منهجا دراسيا مكثفا في مجال الصحافة الإلكترونية تضمن حلقات عمل منتظمة وواجبات تطبيقية ومشروعا لنهاية الدروس.

٧٩ - ونظم أيضا عدد من مناسبات التوعية احتفالا باليوم الدولي والسنة الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني لعام ٢٠١٤ في المقر وفي مواقع أخرى من خلال الشبكة العالمية لمراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لإدارة شؤون الإعلام.

٨٠ - وفي نيويورك، رتبت الإدارة، بالتعاون مع الأونروا وشعبة حقوق الفلسطينيين، لتنظيم معرض ''الرحلة الطويلة'' في ردهة الزوار في مقر الأمم المتحدة في إطار الاحتفال بيوم التضامن، في الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠١٥.

٨١ - وما زال مسار الجولات بصحبة مرشدين التي يتم توفيرها لزوار مقر الأمم المتحدة يتضمن وقفة عند المعرض الدائم الذي عنوانه ''قضية فلسطين والأمم المتحدة''. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام ما يربو على ٢٠٠ ٠٠٠ زائر بهذه الجولة بصحبة مرشد.

٨٢ - وجرى الترويج لقضية فلسطين واليوم الدولي والسنة الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني ترويجا واسع النطاق على مواقع الأمم المتحدة الشبكية المتعددة اللغات، ومن خلال حسابات الأمم المتحدة على وسائل التواصل الاجتماعي التي تديرها إدارة شؤون الإعلام، ومن خلال وسائل الإعلام التقليدية في الإدارة، بما في ذلك برامج إذاعة الأمم المتحدة وتلفزيون الأمم المتحدة ومركز أنباء الأمم المتحدة.

٨٣ - وأنتج تلفزيون الأمم المتحدة حلقة خاصة من سلسلة برامج القرن الحادي والعشرين عنوانها ''فلسطين وإسرائيل - شفاء القلوب''، وهي حلقة تتناول الطريقة التي ساعد بها برنامج لجراحة القلب رضيعا فلسطينيا عليلا من الضفة الغربية.

الفصل السابع

استنتاجات اللجنة وتوصياتها

٨٤ - ما زالت اللجنة مقتنعة بأن التوصل إلى تسوية سلمية تفاوضية للنزاع الإسرائيلي - الفلسطيني من جميع جوانبه، وفقا لقرارات الأمم المتحدة، والتعجيل بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي، وإعمال حقوق الشعب الفلسطيني، بما في ذلك حقه في تقرير مصيره، تظل أمورا أساسية لتحقيق السلام والاستقرار في جميع أنحاء منطقة الشرق الأوسط المضطربة وأنها يجب أن تكون من أولى أولويات المجتمع الدولي. وعلى نحو ما تجلى على الدوام خلال الاجتماعات الدولية التي نظمتها اللجنة، فإن أي تسوية لهذا النزاع ستتطلب حلا إقليميا شاملا، يمكن التوصل إليه بدعم من المجموعة الرُباعية بعد إعادة تنشيطها، بمشاركة أكبر مع الدول العربية الرئيسية وغيرها من الدول المعنية. ولا تزال مبادرة السلام العربية تسهم مساهمة كبيرة في التوصل إلى تسوية إقليمية من هذا القبيل. وتدعم اللجنة هذه الجهود وستواصل تعاونها المعزز مع جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي.

٨٥ - وتؤيد اللجنة، في دعمها المتواصل لإعادة تنشيط مفاوضات السلام، الرأي القائل بضرورة تنقيح نموذج المفاوضات الثنائية السابق الذي لم يثمر عن أي نجاح بعد أكثر من عقدين من الزمن. ولا بد من الحصول على التزام صارم من جانب إسرائيل فيما يتعلق بالحل القائم على وجود دولتين على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. ولا بد من أن يبذل الطرفان جهودا جدية للتغلب على ريبتهما العميقة الجذور، بما في ذلك جهود بناء الثقة بدعم من المجتمع الدولي، وأن يبديا روح الشجاعة والقيادة المطلوبة في الوقت الراهن. وإذا واصل الطرفان فعلا سعيهما للتوصل إلى نتيجة تتمثل في وجود دولتين متجاورتين تعيشان في سلام وأمن ولكن تعذر عليهما الاتفاق، في هذا المنعطف، على إطار عملي لاستئناف المفاوضات، فيجب على المجتمع الدولي أن ينظر في عرض إطار من هذا القبيل، بما في ذلك معايير تنفيذه. وفي هذا الصدد، فإن مجلس الأمن هو المسؤول في المقام الأول، بموجب ميثاق الأمم المتحدة، عن أداء دوره في وضع هيكل جديد لإحلال السلام وتسوية هذا النزاع. وتحث اللجنة مجلس الأمن والجمعية العامة على النظر بإيجابية في جميع المقترحات التي تسعى إلى إيجاد مخرج للمأزق الحالي. وتعتزم اللجنة، عن طريق برنامج عملها، المساهمة في تهيئة الظروف اللازمة لمناقشة هذه المسائل مناقشة هادفة وضرورية.

٨٦ - وتلاحظ اللجنة أن عملية إعادة إعمار غزة قد بدأت بعد سنة من حرب مدمرة. غير أن وتيرة إعادة الإعمار ما زالت أبطأ مما ينبغي وما زالت الحالة الأمنية هشة؛ وما زال هناك شح في خدمات الإمداد بالمياه النقية والصرف الصحي والكهرباء وما زال آلاف الفلسطينيين الذين شردهم النزاع معدمين وبلا مأوى. ولا بد من اتخاذ خطوات فورية لتعزيز وقف إطلاق النار وتسريع وتيرة جهود إعادة الإعمار، مع التركيز على إعادة البناء المادية وتوفير الطاقة الميسورة وإمدادات كافية بالمياه وتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية العصيبة. ولا بد من ضمان استمرار التمويل المقدم من المانحين في الأجل الطويل، بما في ذلك التمويل المقدم للأونروا. ولا بد من استمرار التمويل لصالح آلية إعادة إعمار غزة. ففي نهاية المطاف، ومن أجل كفالة احترام حقوق الشعب الفلسطيني والحيلولة دون تدهور الوضع ووصوله إلى نقطة الانهيار وكسر حلقة البناء ثم التدمير ثم إعادة البناء، يجب وضع حد للحصار الإسرائيلي على قطاع غزة، كما يجب إنهاء جميع حالات الإغلاق وفقا لقرار مجلس الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩). ويكتسي تحقيق المصالحة الفلسطينية أهمية أساسية أيضا، ولا بد من أن تتولى حكومة وحدة وطنية فلسطينية شؤون الحكم والمهام الأمنية في غزة وأن تفرض الرقابة على المعابر. وتكرر اللجنة طلبها إلى الدول الأعضاء والمراقبة في الأمم المتحدة تقديم دعم سخي لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأغذية العالمي وغيرها من المنظمات العاملة في الميدان للتخفيف من الأوضاع المأساوية السائدة في قطاع غزة وتسريع وتيرة جهود إعادة إعماره.

٨٧ - وتعيد اللجنة التأكيد على وجوب التحقيق في انتهاكات القانون الإنساني وحقوق الإنسان وتقديم مرتكبيها إلى العدالة. وتقع المسؤولية الرئيسية عن هذه التحقيقات على عاتق الدول الأعضاء ولكن يمكن للأمم المتحدة المعنية وغيرها من الهيئات الدولية أن تجريها عند الاقتضاء. ورحبت اللجنة ببعثة تقصي الحقائق التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان وبتقرير لجنة الأمم المتحدة المستقلة للتحقيق في نزاع غزة عن عام ٢٠١٤ (**A/HRC/29/52**) بوصفهما خطوتين هامتين صوب تحقيق المساءلة عن انتهاكات القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان. وينبغي للهيئات المختصة أن تتابع الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير متابعة دقيقة بهدف وضع حد للإفلات من العقاب.

٨٨ - وترحب اللجنة بانضمام دولة فلسطين إلى مزيد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، بما في ذلك نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتشجع حكومة فلسطين على أن تتخذ جميع التدابير التي تكفل الامتثال الكامل لتلك الصكوك إلى الحد الذي تسمح به القيود الناجمة عن الاحتلال الإسرائيلي. وحسبما تبين خلال اجتماع المائدة المستديرة القانوني الذي نظمته اللجنة، فإن توقيع دولة فلسطين على صكوك دولية إضافية يمكن أن يساعد في تعزيز سيادة القانون والتقيد باحترام حقوق الإنسان على الصعيد المحلي، وأن يكفل للضحايا الفلسطينيين في الوقت ذاته إمكانية التماس سبل العدالة والمساءلة من خلال الآليات القانونية الدولية المتاحة. وتعرب اللجنة عن استعدادها لمواصلة المساهمة في بناء القدرات الفلسطينية في هذا المجال عن طريق برنامجها التدريبي الموجه لموظفي حكومة دولة فلسطين.

٨٩ - وتشدد اللجنة على المسؤولية التي تقع على عاتق الدول والكيانات الخاصة عن تجنب الإسهام في الانتهاكات الإسرائيلية الجسيمة لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني، وخاصة فيما يتعلق بإقامة مستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وترحب اللجنة في هذا الصدد بالموقف المناسب الذي اتخذه الاتحاد الأوروبي من استيراد منتجات المستوطنات، وتشجع الاتحاد الأوروبي وسائر المنظمات والدول على اعتماد وتنفيذ سياسات أخرى من هذا القبيل لضمان التقيد بما تنص عليه الاتفاقيات الدولية، ولا سيما اتفاقية جنيف الرابعة، فيما يتعلق بالمستوطنات غير القانونية في المناطق المحتلة. وترحب اللجنة باتخاذ الحكومات والمؤسسات التجارية الخاصة المزيد من التدابير للنأي بنفسها عن السياسات التي تدعم المستوطنات بطرق مباشرة أو غير مباشرة.

٩٠ - وستواصل اللجنة وشعبة حقوق الفلسطينيين، من خلال الأنشطة الموكولة إليهما، العمل على زيادة الوعي الدولي بقضية فلسطين وحشد الدعم الدولي لحقوق الشعب الفلسطيني، بما فيها حقه في تقرير مصيره ونيل استقلاله. وفي هذا الصدد، تشدد اللجنة على أهمية ما تقدمه الشعبة من إسهام مفيد وبنّاء دعما لولاية اللجنة. وتلاحظ اللجنة مع الارتياح ما يلي: (أ) الحفاظ على مستوى الحوار القائم ومواصلة المشاركة والدعم من جانب المجتمع الدولي من أجل تحقيق أهداف البرنامج، كما يتجلى من عدد الاجتماعات والمؤتمرات الدولية ومناسبات الاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني وحجم المشاركة فيها؛ (ب) استمرار مشاركة منظمات المجتمع المدني في دعم الجهود التي تبذلها اللجنة والأمم المتحدة من أجل إيجاد تسوية شاملة وعادلة ودائمة لقضية فلسطين؛ (ج) زيادة الوعي على الصعيد الدولي بسياسات الأمم المتحدة وأنشطتها

بشأن قضية فلسطين، كما يتضح من ازدياد عدد زوار الموقع الشبكي لقضية فلسطين ومتابعي مواقع التواصل الاجتماعي التي تتعهدها الشعبة. وترى اللجنة أيضا أن برنامج التدريب السنوي لموظفي حكومة دولة فلسطين الذي تنفذه الشعبة سنويا قد أثبت فائدته، إذ أنه يسهم بشكل مباشر في الجهود الفلسطينية الرامية إلى بناء القدرات. وتعرب اللجنة عن تقديرها لقيام صندوق منظمة البلدان المصدرة للنفط (أوبك) للتنمية الدولية بتمويل هذا البرنامج في عام ٢٠١٥ وتوصي بقوة بمواصلة الاضطلاع بهذا النشاط الهام الذي هو جزء من الولاية، وتوسيع نطاقه حيثما أمكن ذلك.

٩١ - وستركز اللجنة في برنامج الاجتماعات والمؤتمرات الدولية التي ستعقدها عام ٢٠١٦، الذي ستنفذه الشعبة، على زيادة الدعم الدولي لإعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وستؤكد على دور الأمم المتحدة ومسؤوليتها في هذا الصدد في هذه السنة التي تصادف الذكرى السبعين لإنشاء المنظمة. وتعتزم اللجنة العمل بشكل وثيق مع سائر الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة العاملة في الميدان، مثل مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والأونروا، تنسيقا للجهود المبذولة في مجالات الاهتمام المشترك. وستواصل اللجنة أيضا بحث الجوانب القانونية لقضية فلسطين.

٩٢ - وستواصل اللجنة حشد الدعم اللازم لبناء المؤسسات الفلسطينية ولجميع الجهود الأخرى الرامية إلى دعم مقومات بقاء الدولة الفلسطينية وتعزيزها. وستتصل اللجنة بالحكومات والبرلمانيين والمجتمع المدني وتعمل معهم من أجل حشد التأييد للتوصل إلى حل عادل لجميع قضايا الوضع الدائم، بما في ذلك قضية اللاجئين، استنادا إلى مبادئ القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣). وستولي اللجنة اهتماما خاصا لإشراك وتمكين المرأة والشباب والمنظمات التي تمثلهم في الجهود المبذولة.

٩٣ - وتعرب اللجنة عن عميق تقديرها لمبادرات المجتمع المدني الرامية إلى دعم الشعب الفلسطيني. وستوسع اللجنة نطاق جهودها الرامية إلى التحاور مع جميع مؤيدي التوصل إلى حل عادل وسلمي لقضية فلسطين، بما في ذلك في إسرائيل. وتشجع اللجنة الشركاء من المجتمع المدني على العمل مع حكوماتهم الوطنية ونوابهم البرلمانيين وسائر المؤسسات لكسب دعمهم التام للأعمال التي تضطلع بها الأمم المتحدة، بما فيها الأعمال التي تضطلع بها اللجنة، بشأن قضية فلسطين.

٩٤ - وتتطلع اللجنة إلى مواصلة تطوير تعاونها مع البرلمانيين والمنظمات التي يعملون تحت مظلتها. وتقع على عاتق البرلمانيين مسؤولية خاصة عن كفالة أن تعمل حكوماتهم بهمة على تشجيع ومساندة المساعي الهادفة إلى تحقيق حل سلمي وعادل لقضية فلسطين، وأن تتقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان. وستستمر اللجنة في التواصل مع جمهور جديد، يشمل الحكومات المحلية، التي تضطلع أيضا بدور هام في تعزيز حقوق الشعب الفلسطيني ومسؤوليات الحكومات عن التقيد بأحكام القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان والاتفاقيات المبرمة في هذين المجالين.

٩٥ - وستتواصل اللجنة مع جميع المجموعات الإقليمية الموجودة في الأمم المتحدة بهدف توسيع نطاق عضويتها. وستعمل اللجنة بهمة على تنظيم المزيد من المناقشات المواضيعية بشأن قضية فلسطين في مختلف منتديات الأمم المتحدة. وإذ تسلم اللجنة بالأهمية المتزايدة للبلدان النامية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، فإنها ستبذل جهدا خاصا لزيادة مشاركة هذه البلدان والمنظمات في عملها.

٩٦ - وتطلب اللجنة إلى الشعبة أن تواصل تقديم دعمها الفني وخدمات دعم الأمانة، وبرنامج البحوث، والرصد والمنشورات وغيرها من الأنشطة الإعلامية في إطار دعم استراتيجية الاتصالات التي تطبقها اللجنة. وينبغي للشعبة أن تولي اهتماما خاصا للتطوير المستمر لبوابة ''قضية فلسطين'' على شبكة الإنترنت، وإعداد منشورات ومواد إعلامية عن مختلف جوانب قضية فلسطين ونشرها على أوسع نطاق ممكن، بما في ذلك نشرها باللغات الرسمية في الأمم المتحدة، واستخدام شبكات المعلومات الاجتماعية على الإنترنت مثل فيسبوك وتويتر ويوتيوب. وينبغي أن تواصل الشعبة أيضا تطوير مجموعة وثائق نظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين (**UNISPAL**) عن طريق إبراز القضايا والأحداث الراهنة، والاستمرار في رقمنة الوثائق القديمة وتحميلها وإضافة خصائص بحث سهلة الاستعمال. وينبغي أن تواصل الشعبة التعاون مع مكتبتي الأمم المتحدة في المقر وفي جنيف في مجال البحث عن الوثائق التاريخية. وينبغي لها أن تستكشف الفرص المتاحة لتوسيع نطاق ومحتوى برنامج التدريب السنوي لموظفي حكومة دولة فلسطين، مع إيلاء اهتمام خاص للتوازن بين الجنسين في البرنامج بسبل منها توسيع نطاق مجموعة المشاركين المحتملين من جميع المكاتب والإدارات الحكومية واستخدام الموارد استخداما أمثل بما يتيح مشاركة أكبر عدد ممكن. وينبغي تشجيع استمرار تقديم التبرعات من الدول الأعضاء والدول المراقبة والمنظمات الدولية حسب قدرتها، على

غرار التبرعات التي قدمها صندوق الأوبك للتنمية الدولية في عام ٢٠١٥، لإرساء البرنامج على أساس مالي متين.

٩٧ - وينبغي أن تواصل الشعبة تنظيم الاحتفال السنوي باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني.

٩٨ - وترى اللجنة أن البرنامج الإعلامي الخاص بقضية فلسطين الذي تنفذه إدارة شؤون الإعلام قدم إسهاما هاما في تعريف وسائط الإعلام والرأي العام بالقضايا ذات الصلة. وتطلب اللجنة مواصلة هذا البرنامج، مع توخي المرونة اللازمة التي تقتضيها التطورات ذات الصلة بقضية فلسطين.

٩٩ - ورغبة من اللجنة في الإسهام في تحقيق تسوية شاملة وعادلة ودائمة لقضية فلسطين، ونظرا للصعوبات العديدة التي تواجه الشعب الفلسطيني وقيادته وتكتنف عملية السلام، فإن اللجنة تهيب بجميع الدول أن تنضم إليها في هذا المسعى وأن تتعاون معها وتدعمها، وتدعو الجمعية العامة مرة أخرى إلى الاعتراف بأهمية الدور الذي تضطلع به اللجنة، وإعادة تأييد الولاية المنوطة بها.

مرفق

التكاليف الاقتصادية التي يتكبدها الشعب الفلسطيني بسبب الاحتلال الإسرائيلي

مذكرة من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

ألف - المقدمة والهدف

١ - يمثل عام ٢٠١٥ العام الثامن والأربعين للاحتلال الإسرائيلي لقطاع غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية. وعلى الرغم من صدور العديد من قرارات الأمم المتحدة وإداناتها للاحتلال غير القانوني للأرض الفلسطينية، لم يتحقق سوى تقدم ضئيل في السعي إلى إنهاء الاحتلال وآثاره الضارة. بل على العكس من ذلك، يستمر توسيع المستوطنات غير القانونية ويجري بناء مستوطنات جديدة، ويزداد عدد المستوطنين، وتأصلت الآن العواقب الضارة لذلك في الحياة اليومية للسكان الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال.

٢ - وإدراكا لهذه الحقيقة، في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، اتخذت الجمعية العامة القرار ٢٠/٦٩ الذي طلبت فيه إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريرا عن التكاليف الاقتصادية التي يتكبدها الشعب الفلسطيني بسبب الاحتلال الإسرائيلي.

٣ - والهدف من هذا المرفق هو الاستجابة جزئيا لذلك الطلب. إلا أن تقديم تقرير عن تكاليف الاحتلال يمثل مهمة كبيرة يتطلب تنفيذها عددا من السنوات وتقتضي قدرا من الموارد أكبر من القدر المتاح حاليا للأونكتاد. ولذلك قام المؤتمر بالأعمال الأولية للتفكير في الكيفية التي يمكن بها تنفيذ تلك المهمة؛ وتسليط الضوء على السوابق التاريخية المتصلة بحالات مماثلة؛ وبيان نطاق المهمة والحاجة إلى تواترها؛ وتقييم الموارد اللازمة لتنفيذها. وعلى وجه التحديد، يهدف المرفق إلى تزويد الدول الأعضاء بالمعلومات الأساسية والاحتياجات من الموارد اللازمة لكي يتسنى للأونكتاد الوفاء بالطلب الوارد في الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٢٠/٦٩، والاضطلاع بهذه المهمة بصورة منتظمة.

٤ - وبالتالي، لا يتضمن المرفق تقريرا عن الجوانب النوعية والكمية للتكاليف الناجمة عن الاحتلال؛ وهو يؤكد للدول الأعضاء، عوضا عن ذلك، الأهمية الحاسمة لهذا التكليف والحاجة إلى تزويد المجتمع الدولي بفهم موضوعي لآثار الاحتلال على الشعب الفلسطيني، باعتبار ذلك خطوة نحو تحقيق السلام في جو من العدالة والكرامة.

باء - بعض المفاهيم عن اقتصاد الاحتلال

٥ - على مر التاريخ، كانت هناك دوما أهداف وآثار اقتصادية للاستعمار وأشكال الاحتلال العسكري. وتتخذ تلك الأهداف والآثار أشكالا متعددة، إلا أنها دائما ما تنطوي على استغلال موارد الشعوب الأصلية المحتلة وإفقار تلك الشعوب وتهميشها وتشريدها والاستيلاء على مواردها.

٦ - وفي جميع أنواع الاحتلال تقريبا، يمكن وصف البعد الاقتصادي بأنه الإجراءات والتدابير التي يتخذها المحتل للاستيلاء على الأصول والموارد الطبيعية والمنافع الاقتصادية المملوكة قانونا للشعب المُستَعمَر. وكثيرا ما تؤدي تلك الأفعال إلى حرمان أفراد الشعب الواقع تحت الحكم الاستعماري من حقهم الإنساني المعترف به دوليا في التنمية من خلال مصادرة مواردهم الوطنية، ومنعهم من الوصول إلى تلك الموارد واستخدامها، مما يحرمهم من القدرة على الإنتاج، ليضطروا بالتالي إلى استهلاك منتجات المحتل. ولا تمثل تلك الأعمال سوى جانب جزئي من التكاليف الاقتصادية التي يتكبدها الشعب الواقع تحت الاحتلال. وعلى نفس القدر من الضرر التدابير والسياسات التي تقوض قدرة أفراد الشعب المحتل على القيام بمعاملات تجارية واقتصادية واجتماعية عادية مع البلدان المجاورة والشركاء التجاريين التقليديين وعلى التنقل بحرية داخل بلدهم وأراضيهم.

جيم - الإشارات والسوابق التاريخية الرئيسية

٧ - يبرز هذا الفرع بعض السوابق ذات الصلة التي جرى فيها أخذ التكاليف الاقتصادية في الاعتبار بوصفها من العناصر الرئيسية في التفاوض من أجل التوصل إلى حلول دائمة لنزاعات معقدة ومستعصية.

٨ - في التقرير المقدم إلى الجمعية العامة (A/HRC/12/48) من بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة، التي أنشأها رئيس مجلس حقوق الإنسان في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، خلصت البعثة إلى أن الاحتلال الإسرائيلي المستمر لقطاع غزة والضفة الغربية برز على أنه العامل الأساسي الذي تكمن وراءه انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والذي يقوض احتمالات تحقيق التنمية والسلام.

٩ - والتكاليف المتكبدة بسبب الاحتلال الإسرائيلي تكاليف هائلة، وهي لا تزال تتصاعد. وتستمر تلك التكاليف في الازدياد على الرغم من صدور العديد من قرارات الأمم المتحدة التي تدعو إلى تفكيك المستوطنات ووضع حد للخسائر والمعاناة التي يتكبدها الشعب الفلسطيني. ومما يكتسي القدر نفسه من الأهمية، في سياق التنمية الاقتصادية في حالات

النـزاع، أحكـام ومبـادئ القـانون الـدولي والقـانون الـدولي لحقـوق الإنسـان والقـانون الـدولي الإنسـاني الـتي تعـالج مسـائل الانتصـاف ومـدفوعات التعـويض للأطـراف المتضـررة في حـالات النـزاع. وتشـمل القـرارات والتـدابير والسـوابق القانونيـة الـتي ينبغـي أن تنطبـق أيضـا علـى الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال ما يلي:

(أ) قـرار محكمـة العـدل الدوليـة الدائمـة لعـام ١٩٢٨ في القضـية التاريخيـة المتعلقة بمصنع شورزوف – وقد نـص ذلـك القـرار علـى أن الـدول مسـؤولة عـن تقـديم الجـبر (إعادة الوضع إلى ما كان عليه) على انتهاكاتها للقانون الدولي[أ]؛

(ب) قـرار الجمعيـة العامـة ١٩٤ (د-٣) – شـكل هـذا القـرار ولا يـزال يشـكل المرتكز القانوني للفلسطينيين بشأن قضية اللاجئين وبشـأن التعـويض. واتخـذ هـذا القـرار الـذي تكثـر الإشـارة إليـه في ١١ كـانون الأول/ديسـمبر ١٩٤٨ خـلال التشـريد الجمـاعي المسـتمر للفلسـطينيين مـن المنـاطق الـتي تقـع تحـت السـيطرة الإسـرائيلية. وظلـت الجمعيـة العامـة تعيـد التأكيد على انطباق القرار ١٩٤ (د-٣) على تسوية قضايا اللاجئين والتعويض؛

(ج) مبـادئ بنـهيرو – في الآونـة الأخـيرة، شـهدت حقبـة مـا بعـد الحـرب البـاردة تطورات معيارية وعملية هامة في مجال الحلول الدائمة بالنسبة للاجئين وسـداد التعويضـات. وتمت تسوية العديد من الصراعات التي تتعلق بالتشرد الجماعي للأشخاص والأضرار التي لحقت بالممتلكات والأشخاص من خلال اتفاقات التسوية في التسعينات من القرن الماضي، بما في ذلـك في أفغانسـتان، وغواتيمـالا، وقـبرص، ويوغوسـلافيا السـابقة. ونفـذ عـدد مـن مخططات المطالبات الجماعية أيضا خلال تلك الفترة لمعالجة حالات تعلقت بانتهاكات حقوق الإنسان والتشريد وفقدان الممتلكات. ومن أبرز الأمثلة على ذلك إنشاء اللجنة المعنية بالمطالبات العقارية للمشردين واللاجئين في البوسنة والهرسك وفي كوسوفو ولجنة الأمم المتحدة للتعويضات لضحايا غزو العراق للكويت[ب]؛

(أ) انظر http://www.icj-cij.org/pcij/serie_A/A_09/28_Usine_de_Chorzow_Competence_Arret.pdf.

(ب) انظر النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الوثيقة A/CONF.183/9 المؤرخة ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨؛ والمبادئ المتعلقة برد المساكن والممتلكات إلى اللاجئين والمشردين، الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2005/17، حزيران/يونيه ٢٠٠٥؛ والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي، قرار الجمعية العامة ١٤٧/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

(د) فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة – أكدت الفتوى مبدأ التعويض ودفع التعويضات للأطراف المتضررة من الإجراءات التي تتخذها الدول التي تنتهك القانون الدولي[ج].

دال – الحاجة إلى تقييم التكلفة الاقتصادية للاحتلال

١٠ – يتبين من السوابق المذكورة أعلاه أن هناك تكلفة تتحملها الشعوب الرازحة تحت الاحتلال والتي تعاني من الأضرار الناجمة عن الإجراءات التي اتخذتها سلطة الاحتلال[د]. إلا أن التعويض عن هذه التكلفة لا ينبغي أن يعتبر ثمنا أو بديلا لإنهاء الاحتلال. بل على العكس من ذلك، فالتعويض يشكل عنصرا جوهريا ينبغي أن يصحب الخطوات الرامية إلى عكس الآثار السلبية وإزالة الاختلالات الاقتصادية الناجمة عن الاحتلال.

١١ – ومع ذلك، لا يوجد حتى اليوم تقييم منتظم أو سجل شامل للتكاليف الاقتصادية والآثار المترتبة على الإجراءات والتدابير والمواقف التي اتخذتها إسرائيل بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال في الأرض الفلسطينية المحتلة. وحتى الآن، فإن جميع التحليلات التي أُجريت والجهود التي بُذلت لقياس تكلفة الاحتلال كميا تمت على أساس كل حالة على حدة، ومعظمها قام به الأونكتاد. وتشمل الجهود المبذولة ما يلي:

(أ) منذ منتصف العقد الأول من القرن الحالي، أعد الأونكتاد عددا من الدراسات والتقارير التي تركز على مختلف جوانب تكلفة الاحتلال، مثل التكلفة الاقتصادية لدمار القدرات الإنتاجية، والخسائر الضريبية، وسياسة الإغلاق الإسرائيلية في الضفة الغربية والحصار المفروض على غزة، وفقدان حيز السياسة العامة الفلسطينية والسيطرة الإسرائيلية على الأرض الفلسطينية والمياه والموارد الطبيعية الأخرى بها[هـ]؛

(ج) انظر www.icj-cij.org/docket/files/131/1671.pdf.

(د) انظر الوثيقة A/AC.25/W.81/Rev.2 (المرفق الأول المؤرخ آذار/مارس ١٩٥٠ والمرفق الثاني المؤرخ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٩)، المعنونين ”السوابق التاريخية لإعادة الممتلكات أو دفع التعويض للاجئين“ و ”تعويض اللاجئين عن الخسائر أو إصلاح الأضرار في الممتلكات بموجب مبادئ القانون الدولي أو من باب الإنصاف“، على التوالي، وقرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨.

(هـ) انظر دراسة الأونكتاد المعنونة ”تسرب الإيرادات المالية الفلسطينية إلى إسرائيل في ظل بروتوكول باريس الاقتصادي“، المتاحة على الموقع unctad.org/en/PublicationsLibrary/gdsapp2013d1_ar.pdf. انظر أيضا التقارير عن المساعدة المقدمة من الأونكتاد للشعب الفلسطيني للأعوام ٢٠٠٨ (TD/B/55/2)، و ٢٠١٠ (TD/B/57/4)، و ٢٠١١ (TD/B/58/4)، و ٢٠١٢ (TD/B/59/2)، فضلا عن الوثيقة UNCTAD/GDS/APP/2008/1 المؤرخة ١ أيار/مايو ٢٠٠٩ والمعنونة ”سياسات بديلة للتنمية الفلسطينية المستدامة وتكوين الدولة“، المتاحة على الموقع http://unctad.org/ar/docs/gdsapp20081_ar.pdf.

(ب) في عام ٢٠١٣، قدم البنك الدولي تقديرات جزئية لتكلفة احتلال المنطقة جيم (٦١ في المائة من الضفة الغربية) في تقرير بعنوان الضفة الغربية وقطاع غزة: المنطقة جيم ومستقبل الاقتصاد الفلسطيني[و]؛

(ج) لا يركز سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، الذي أُنشئ في عام ٢٠٠٧ (قرار الجمعية العامة دإ-١٠/١٧)، إلا على الأضرار الناجمة عن تشييد جدار الفصل الإسرائيلي داخل الضفة الغربية؛

(د) قدرت السلطة الوطنية الفلسطينية تكلفة الاحتلال الإسرائيلي فيما يتصل بالقيود المشددة المفروضة على الشعب الفلسطيني وحرمان أفراده من الملكية ومن إمكانية الوصول إلى مواردهم الطبيعية[ز]؛

(هـ) في المعلومات الموجزة المعنونة ''الخسائر الفلسطينية في عام ١٩٤٨: حساب التعويض''، تناول عاطف قبرصي بالتفصيل حقوق اللاجئين من حيث إعادة الممتلكات والتعويض عن الفرص الضائعة، تمشيا مع قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣). وركز التقييم على خسائر اللاجئين الفلسطينيين من الممتلكات ورأس المال البشري[ح].

هاء - مفهوم الخسائر وتصنيفها

١٢ - لا يمكن قياس جميع التكاليف ذات الصلة بالاحتلال بالقيم النقدية؛ فعلى سبيل المثال، لا يمكن إعطاء قيمة دولارية للكرب والألم الناجمين عن فقدان وتدمير الحياة، والمجتمعات المحلية، والثقافة، والمأوى أو الوطن، أو عن احتجاز الإنسان دون مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة ودون مسوغ قانوني. وفي أفضل الأحوال، يمكن لتقييم تكلفة الاحتلال للشعب الفلسطيني أن يكون قياسا جزئيا للخسائر/التكاليف المتكبدة منذ بداية الاحتلال.

(و) انظر http://www-wds.worldbank.org/external/default/WDSContentServer/WDSP/IB/2014/01/23/000442464_20140123122135/Rendered/PDF/AUS29220REPLAC0EVISION0January02014.pdf.

(ز) وزارة الاقتصاد الوطني الفلسطينية، معهد البحوث التطبيقية - القدس، *Economic Costs of the Israeli Occupation for the Occupied Palestinian Territory* (الخسائر الاقتصادية الناجمة عن الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين)، أيلول/سبتمبر ٢٠١١. متاح على الموقع www.un.org/depts/dpa/qpal/docs/2012Cairo/p2%20jad%20isaac%20e.pdf.

(ح) Atif A. Kubursi, Palestinian Losses in 1948: Calculating Refugee Compensation (Washington, D.C., Center for Policy Analysis on Palestine, 2001).

١٣ - وتصنيف التكاليف التي يتكبدها الشعب الفلسطيني تحت الاحتلال والتي انبثقت عن سياسات ''تقويض التنمية'' التي فُرضت على الاقتصاد الفلسطيني يدعو إلى تحديد تلك الخسائر ورصدها وقياسها بطريقة منتظمة ودورية. وتشمل القائمة، على سبيل المثال لا الحصر، الخسائر المادية؛ وفقدان المياه والموارد الطبيعية الأخرى؛ وفقدان الفرص والخسائر الاقتصادية؛ وخسائر محددة في مجال الاقتصاد الكلي والمالية العامة؛ وخسائر غير محددة/متنوعة على المستويين الكلي والجزئي؛ والخسائر في رأس المال البشري؛ وفقدان المجتمعات المحلية والأحياء؛ والخسائر النفسية.

١٤ - ويكمن تحديد كل من هذه الخسائر وقياسها كميا في صلب تقييم ''تكلفة الاحتلال''. وبالنسبة لكل نوع من أنواع الخسائر، ينشأ سؤال مفاهيمي مزدوج: (أ) ما هي الإجراءات التي اتخذتها سلطات الاحتلال والتي يمكن أن تعتبر ضارة بالاقتصاد (أي يتحمل تكاليفها جميع أفراد الشعب الفلسطيني)؟؛ (ب) ما هي القيمة النقدية التي يمكن إعطاؤها لكل إجراء اتخذته سلطات الاحتلال (وبالتالي يكون تقييم تكلفة الاحتلال منصفا)؟ ومن الواضح أن ذلك التحديد الكمي سيكون معقدا ومتعدد الأبعاد، ويتطلب خبرة في الاقتصاد والقانون والتاريخ والسياسة.

واو - إنشاء المؤسسات والآثار المترتبة على ذلك في الميزانية

١٥ - في ضوء الولاية الحالية، الأونكتاد هو الكيان الوحيد في الأمم المتحدة الذي له خبرة مؤكدة في الاقتصاد الفلسطيني والعقبات الماثلة أمامه وآفاق تنميته؛ ولذلك فهو مؤهل جيدا للاضطلاع بمسؤوليات تقييم التكلفة الاقتصادية للاحتلال. ومع ذلك، لا يمكن تنفيذ هذه المهمة بالموارد المتاحة حاليا للأونكتاد. ويلزم توفير موارد إضافية للمؤتمر للوفاء بالطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٠/٦٩. وينبغي القيام بتخصيص هذه الموارد الإضافية من خلال الآليات الملائمة في الأمم المتحدة.

١٦ - ويشير تقييم أولي للموارد اللازمة لتنفيذ هذه المهمة إلى أن مرحلة الإنشاء (السنوات الثلاث الأولى) ستتطلب موارد خارجة عن الميزانية لإشراك أربعة أو خمسة خبراء ذوي شهرة دولية وتغطية تكاليف جميع الأنشطة الأخرى ذات الصلة. وسيتطلب الحفاظ على القدرة على الرصد في السنة الأولى والسنوات اللاحقة زيادة القدرات الحالية للأونكتاد بثلاثة موظفين من الفئة الفنية وموظف من فئة الخدمات العامة. علاوة على ذلك، سيتعين توفير ميزانية سنوية من الميزانية العادية لتغطية تكلفة استقدام الخبراء الاستشاريين وسفر الموظفين.

زاي - توصيات

١٧ - بناء على قرار الجمعية العامة ٢٠/٦٩، يوصى بأن تُخصص للأونكتاد، من خلال الآليات المناسبة، الموارد اللازمة للإرساء المؤسسي لمهمة التقييم وجمع الأدلة المستندية بالاحتفاظ بسجل في الوقت الحقيقي على أساس قياس تكاليف الاحتلال في الوقت المناسب داخل منظومة الأمم المتحدة.

١٨ - وبغية تيسير المفاوضات المستقبلية بهدف التوصل إلى تسوية مستدامة وعادلة وسلمية للنزاع، يُوصى بأن يقوم الأونكتاد بتقييم التكاليف الاقتصادية التاريخية والمتكررة للاحتلال بطريقة منهجية وعلمية وقائمة على الأدلة على أساس منتظم، وأن يقوم بانتظام بتوثيق الإجراءات التاريخية والحديثة التي اتخذتها السلطة القائمة بالاحتلال واستيفاء المعلومات عنها وإعداد قائمة بها، ولا سيما الإجراءات التي لها تأثير اقتصادي مدمر على الشعب الفلسطيني وسبل كسب عيش أفراده، وقدرتهم المباشرة والمستقبلية على الحفاظ على اقتصاد مستدام ويتسم بالكفاءة.

051115 051115 15-17236 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق